330.953
D124iA
c.1

A. U. B. LIBRARY

Cat. Feb. 1944

330.953
D124iA
c.1

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARY

كتاب

إصلاح الأسلام

الاقتصادي

تأليف

هاشم الأفغواني المدني

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

58983

الطبعة الثانية

١٣٦٠ هـ ١٩٤١ م

يطلب هذا الكتاب من مطبعة الانصاف * بيروت

Cat. Feb. 1944

بسم الله الرحمن الرحيم

أما الحمدُ فلله الذي جعل العلم نوراً يستضيء به العقلُ في ظلمات الجهل . ولم يجعل الذين يعلمون ، والذين لا يعلمون ، سواء محياهم ومماتهم . . . « قل هل يستوي الذي يعلمون والذين لا يَعلمون »

وأما الصلاة والسلام فعلى عبده ورسوله القائل « مَنْ سلك طريقاً يلتمسُ فيه علماً ، سهل اللهُ له به طريقاً الى الجنة »

وبعد فإن اصحاب مطبعة الانصاف طلبوا الي أن أسمحَ لهم باعادة طبع هذا الكتاب ، لا لجر مغنم مادي من وراء طبعه . وإنما لإذاعة تشريع الاسلام الاقتصادي . الكافل لسعادة الانسانية جمعاء .

وبرهانا على اخلاصهم أنهم لم يجاوزوا في ثمنه ثمن الورق وبعض التكاليف . وفي ذلك تيسير لكل قاريء أن يتناوله ، وإن تضاءلت الدنيا في جيبه

وإني أبرأ الى الله تعالى من اولئك الذين اذا عُرض عليهم الكتاب الزهيد الثمن اعتقدوا أنه فخ نُصب لاقتناص اموالهم !!!

أما جهودُ المؤلف ، وفكرة الاصلاح ، أما نفقاتُ الطبع وقيمة الورق ، أما تشجيع العلم . فهذا شيء لم يخطر لهم على بال . وأخيراً أتقدم بوافر الشكر لجميع الذين أقبلوا على درس هذا الكتاب وأبلغوني رضاهم ، وعملوا على إذاعته بين الناس بكل اخلاص . وبالاحرى السيدين الحاج محمد سلطان العجمي العباسي والحاج عزات الدبس الذين أنفقا على طبعه بكل سخاء في المرة الاولى . جزى الله جميع العاملين المخلصين أحسن الجزاء . . . والسلام

مقدمة

بقلم الاستاذ عبد الله العلايلي

قليلةٌ هي الكتب الاقتصادية في العربية ، واقل منها الكتب التي اختصت بدرس الاقتصاد من وجهة اسلامية بحتة

ولعل هذه الرسالة او بالاحرى الكتاب الذي تُرك اليَّ فضل تقديمه للقراء هو الاول من نوعه . وأجدُني غير مبالغ اذا قلت ذلك ، فإني اعرف كثيراً من الكتب التي توفر اصحابها على درس النظام المالي في الاسلام ، كادخاري ومنزلي واداري وسياسي (١) او بعبارة اصح اجتماعي ، ولكن اللون الذي وفّق مؤلفنا الى اصطناعه ، ثم استطاع أن يشيعه مشرقاً زاهياً وأيضاً اخّاذاً ، جاء فذاً بحق ونادراً في غير مبالغة .

درس الاستاذ الكبير مكرم عبيد بالانجليزية نظام الزكاة ، وحاول أن ينفذ الى صميم نظرية الاسلام المالية ، وجاءت محاولته على جانب كبير من التوفيق ودقة النظر وسلامة المنطق . وأعطى العلامة الهندي سيد امير علي دراسة عن الزكاة في كتاب [روح الاسلام]

---

(١) يرى العلماء ان هذه التسمية خاطئة واصح منها علم الاقتصاد الاجتماعي وان اشتهرت الاولى

كما أعطي جمهرة من المستشرقين دراسات مختلفة عن نظام الاموال الاسلامي من وجهات فلسفية وسياسية وادارية ، وكلها تعبر بلاريب عن مجهود كبير ، وتكشف عن جزء من المجهول في دائرة المعارف البشرية .

وأخيراً جاء مؤلفنا الجديد فتناول الموضوع من وجهة اخرى فيها طرافة وفيها عمق ، ثم هي دراسة فلسفية تجريدية لم يفتها أيضاً ذلك النصيب من الاسلوب العلمي .

ورغم أن المؤلف لم يخض في درس مقارَن بين نظرية الاسلام والنظريات المالية الاخرى ، بل اجتهد بتمثيل نظرية الاسلام الاقتصادية مجردة جاءت دراسته باعثة على الاطمئنان .

وأنا أتفق معه في كثير واشايعه في كثير ، ولست اخفي اعجابي بعرض المؤلف لنظرية الاسلام عرضاً لا صلة له بالاشتراكية الحديثة ، هذه الصلة التي توهمها كثير ممن تناولوا الاسلام بالدرس ، واعتقدها الذين يصطرعون من اجل سيادة نظام من النظم فقد اطلعت على كتاب في [الفاشيزم] تناول الاسلام بنقد عنيف ، بحجة انه ديانة اشتراكية بحتة ، وانتهى الى ان الاسلام كنظريات فلسفية واوضاع اجتماعية وتنظيمات عامة ، يشكل خصماً خطِراً ضد الفاشيستية التي تحلم بالسيطرة ، وبالغ في تصوير خطورة تعاليم الاسلام من حيث انه دين ودولة ، والمسلمون اذا حيل اليوم بينهم وبين الدولة فليس لانهم هجروا تعاليمهم بل لانهم ركدوا قليلا تحت وطأة الاستعمار مدة غير قليلة ، وهو يرتقب فجر انبعاث جديد للشرق الاسلامي ، اذا لم تبذل الجهود دون تدرب نشوات الانتعاش الى جسمه الخدر ، وتدفق

الحيوات الشاعرة فيه . وأظن بان هذا نتيجة تعريف الاسلام تعريفاً خاطئاً بالاعتماد على دراسة سطحية خالصة

ورغم اني لا انكر بان الاسلام اعتبر عنصر الجماعة ، فانيْ لا اوافق على انه جعله قاعدة التدين والتنظيم ، فالصلاة (١) فرض والجماعة في الصلاة سنة ، وعلى هذا الاساس من اعتبار الفردية والجماعية في التدين أقام الاسلام الوضع الاجتماعي والتنظيمات المالية والملكيات والعقود

فالاسلام اعتبر موازنة دقيقة بين الفردية والجماعية في التدين والاجتماع والتنظيم ، وبذلك انتفى من اوضارهما جميعاً . فالاشتراكية تظهر في الاسلام الى حد ، كما ان الفردية تظهر فيه الى حد ايضاً ، وذلك في تعادل مقدر موزون

والملاحظ عموماً ان الاشتراكية تقضي تدريجاً على مؤهلات الافراد واستعداداتهم ، بعنايتها العناية التامة بالجماعة فقط ، وما من مجتمع علقت به الاشتراكية الا انحطت فيه كفاءة الافراد ومدى استعدادهم الذاتي ووجدت بيئة التطفل وقتلت العناصر المنتجة . وانحطاط الكائن الحي مدعاة الى انحطاط الكائن الاجتماعي ضرورةً ، وبذلك تكون الاشتراكية قد سعت الى النزول بمستوى الجماعة من حيث عنيت بالجماعة . ولقد افاض بتقرير هذا ، العلامة (بنيامين كيد) في كتابه التطور الاجتماعي . ولولا ان يعتبر خروجا عن الموضوع لاخذت

(١) يفهم من هذا التمثيل ان الاسلام بنى التعاليم في كل منطقة على الفردية المهذبة ، ثم اعتبر عنصر الجماعة ايضاً كشيء لا بد منه في تهيئة المجتمع الكامل

في مقارنة بين نظرية الاسلام الفلسفية الاجتماعية والنظرية الاشتراكية كذلك ، ولكني اقتصر هنا على الناحية المالية في كلا النظامين ليتضح الفرق الجوهري ، فلا نقع في وهم من تصوير الاسلام بصورة هو ابعد ما يكون عنها

تقوم فكرة تنظيم المجتمع الاشتراكي على امرين :

بطلان الملكية

وجد الاشتراكيون ان الارض ليست نتيجة لعمل الانسان بل هو رزق طبيعي مشاع ، اذن فلا حق فيها الا للذين يقومون عليها بالإمراع والاستدرار . وهم انما صرحوا بهذا لانهم وجدوا ان معظم الذين يملكون الارض لا يعملون فيها ويجنون القسم الاوفر من ريعها ، وان اكثر الذين يشتغلون في الارض لا يملكونها ، فهم لذلك لاينالون الا اجراً زهيداً مقابل عملهم

ثم وجدوا ان العقارات تحولت الى ملكية الافراد القلائل ونجم عن ذلك ان الفرد الواحد يملك المئات منها ، بينما الملايين لا يملكون شيئاً بل يشتغلون في املاكه مما يضعهم بالضرورة تحت رحمته . ولا شك في أن هذا الاستقطاب العقاري يضع قوة في يد المالك تمكنه من الاستبداد والتحكم في تسعير الحاجيات والاجور

بطلان تثمير المال

الاشتراكيون لا يعتبرون المال قوة عاملة بل حاصل عمل ، فالنقد يعبر عن حاصل عمل العامل في مدة من الزمن تساوي قيمتها قيمة النقد

فعملوا على ابطاله لان صاحب المال استعبد العامل وهو يجني ثمرة عمل الاخير الذي يزداد بؤساً وفقراً على حد تعبير ماركس

وعليه فهدف الاشتراكية الاول الغاء الملكية الفردية ، اما الاسلام فقد جاء باحترام الملكية الفردية وشجعها ولكن في الحدود التي لا تجحف بالجمعية الحية

واذا علمنا ان الشريعة قررت ملكية الرقبة للدولة في الاراضي وملكية المنفعة الافراد ، وعلمنا ان نظام الحكم في الاسلام نظام ديمقراطي ، ثبت لنا ان اكثر ملكية الرقبة يعود الى الدولة الشعبية المنتخبة وهي تملك الافراد ملكية المنفعة على وجه من الاستغلال او المقاسمة سمته زكاة الاراضي . ولا حظ في ملك المنفعة انه يأخذ صورة ملك الرقبة من حيث صحة ايجاب العقود والالتزامات وبذلك لم يقرر الاسلام حل الملكية الا على شكل جزئي يمنع من الاستعباد الاجتماعي لطائفة من الافراد

ويفهم من تحديد الاسلام لمصارف الزكاة على الفقراء والمساكين ومن اليهم ، أنه قصد الى ايجاد رؤوس اموال صغيرة في ايدي هذه الطبقات لتستثمر وتعمل ، وبذلك يتسع المجال الحيوي القائم على الجهد والكفاءة ، ويقضي على البيئة الطفيلية في جسم المجتمع ، هذه البيئة التي تبدد قوة العناصر العاملة المنتجة . ومن المقرر أن في المحيط الاجتماعي نزعة الى التطفل تمتص دم المجتمع ، وهذا التطفل يخلق من حوله تلك البيئة الفاسدة التي تتعدى الى قتل المواهب العامة ، لان كل فرد يجد في الحياة طريقاً تكفل له العيش متطفلا على غيره يتزع الى

البطالة ويلقي عبئه على كاهل تلك العناصر المنتجة التي يعيش على جهدها . وليس لهذه الحالة الا نتيجة واحدة ، وهي ان اضعف العناصر تعيش متطفلة على اقوى العناصر ، وكلما زادت العناصر المتطفلة تشددت الخناق على العناصر المنتجة ، وحينئذ تضمحل وتفسد الاخلاق وتأخذ بيئة التطفل تؤثر أثرها المحتوم في القضاء على صور المدنية وعلى قوى الاجتماع

هذا ما لم تكفله الاشتراكية الحديثة وكفله الاسلام ، حسين اسلم رؤوس الاموال الصغيرة بواسطة الزكاة الى هذه الطبقات الضعيفة لتعمل وتعيش نتيجة لجهدها الخاص فلا تتربى البيئة المتطفلة

وقرر الاسلام اساس الضريبة الحكومية بقوله «والعاملين عليها» واستناداً الى هذه الفقرة من الآية افتى بعض علماء الدولة العلية بجواز الضريبة لحكومة اسلامية ، باعتبار أن الدولة تسهر على المصالح العامة فالضريبة صنف من الزكاة وان أخذت اسما آخر لان الامور بمقاصدها فالحكومة الاسلامية اما أن تجبيها باسم الزكاة واما أن تجبيها باسم الضرائب الاخرى

وبالجملة فان الاسلام — كما قلت في كتاب (١) تاريخ الحسين — اقام نظام الاموال على توازن دقيق بين رأس المال وقوته على الانتاج ، ولذلك خالف بين الانصبة التي تجب فيها الزكاة ، وفرضها في معادلة مقدرة بين استفادة الفرد من المجموع بانتاجه ، وبين استفادة المجموع من الفرد باستهلاكه . وبذلك حقق الصلة بين الفرد والجماعة على

(١) راجع ج ٢ ص ١٤٠ و ١٤١ من كتاب تاريخ الحسين

اساس عادل بحيث لم يسمح لنمو الفردية الا بمقدار كما لم يسمح لنمو الاشتراكية الا بمقدار فكان نظامه برزخاً بين مدّ القوتين وعلاجا لمشكلة الانسانية الدائمة (١)

وفي الحق أن المؤلف حينما ذهب يعرض نظام الاسلام المالي بعيداً عن التأثر بنزعة الاشتراكية الحديثة ، كان موفقاً الى أبعد حد . فان هذا الوهم الذي يعرف الاسلام تعريفاً مشوهاً يجب أن يعمد الى تمحيصه لانه اخطر ما يتهم به الاسلام كدين أعطى اعظم مثال اصلاحي للبشرية الظامئة المصطرعة . ان في الاسلام تصميما مالياً منقطع النظير لابد أن يظهر إن قريباً او بعيداً أنه الطب بادواء المجتمع العام

والاسلام بعد ذلك يقودنا الى ناحية من التنظيم المالي مدهشة جداً ومحكمة جداً وهي خليقة بانعام النظر وتوفير الدرس المشبع ، ثم لا شك بانها طرف من معجزة الاسلام الكبرى في بناء المجتمعات . وهي تظهر اذا اخذناها بجانب النظرية النقنينية في الاجتماع القاضية بتحريم الارث لغير ذوي الكفاءة الانتاجية ، من حيث إنه يقوي بيئة التطفل الاجتماعي

فجاء الاسلام في طرف من نظامه يقرر لزوم الوصية التي اسميها « الارث الاجتماعي » بهذا الحديث الذي اخرجه الدار قطني من طريق ابي الدرداء أن النبي (ص) قال :

« ان الله تصدق عليكم بثلث اموالكم عند وفاتكم زيادة في

---

(١) توسعت باندرس المقارن بين النظرية الاشتراكية ونظرية الاسلام في كتاب (مقدمة التفسير)

حسناتكم ، ليجعلها لكم زيادة في أعمالكم » وهـذا الحديث بدلالة العبارة والاقتضاء يجعل ثلث الاموال إرث المجتمع في التركات الخاصة، وسر الاعجاز البياني في هذا التعبير (تصدق عليكم بثلث اموالكم عند وفاتكم) ودقة الخطاب آتية من كلمة (عند) التي تفيد المصاحبة والتعليق المؤذن بالعلية ، وهو في قوة ، ثلث الاموال صدقة بعلة الوفاة ، فيكون إنشاء خرج مخرج الاخبار ، اي تصدقوا بثلث الاموال . وفلسفة الاسلام في هـذا أنه ورث المجتمع بعلة التكافل الاجتماعي وتحديداً لبيئة التطفل فيما لو انتقلت الثروة بكاملها الى غـير ذوي الكفاءة المنتجين ، كما لم يحرم الوارث بالنسب لئلا يصيب تسلسل الجهد الانتاجي بالانفصام ، ويقضي على الانانية الفردية التي توفر الجهد القوي وتحفظ مضاءه

وبهذا تلاقي الوصية في الاسلام (اي الارث الاجتماعي) ، التقنين الانجليزي المقرر لضريبة التركة في الثروات الفـاحشة ، باعتبار أن للمجموع المتكافل مع الفرد حقاً او شبه حق في ماله ، وحيث إنه قد انتقل الى يد أخرى لا جهد لها فيه ثبت الحق العام بالانتقال . وهـذا تطبيق بالحرف والروح لنص الحديث (إن الله تصدق عليكم بثلث اموالكم عند وفاتكم)

والآن اوجه دعوة الى علماء المسلمين على اختلافهم ، أن يعودوا الى تدوين احكام الشريعة (الفقه) مرة اخرى مـن معينه الصافي الخالص . وفي هذه الرسالة فصل هام يدور حول الوصية وهو جـدير بالتمهل والنظر الوفير

وتعرض المؤلف الى شرح حكمة الاسلام في تحريم الربا ، وبحق جاء شرحا طريفا وعرضاً قوياً ابرز خوافي ما استتر من اسرار التعاليم . والاسلام من وجهة نظري بنى هذا التشريع اي تحريم الربا على فلسفة في فهم الثروة تلاقي فلسفة الاشتراكية الحديثة في هذا الجانب وتنكشف على ضوئها ، وهي ان الثروة ليست النقد وانما هي الجهد في مدة تساوي قيمته قيمة النقد فقط ، وعليه لا يكون استثمار المال مشروعاً الا اذا صاحبه الجهد الحر ، فاستثمار المال عن طريق الربا العديم من الجهد يعتبر ضربا من الاستغلال المتطفل على جهد الغير ، وضربا من التسخير الاستعبادي او الاستبداد بقوى فرد في مدة من الزمن مقابل عارية مردودة . ويظهر هذا من المقابلة الواردة في قوله تعالى [واحل الله البيع وحرم الربا] أي احل الله الاستثمار القائم على الجهد الشخصي ، وحرم الاستثمار بالتطفل على جهود الغير . وبذلك قضى على البيئة الطفيلية الهدامة وخلص المجتمع من شرور الاستعباد المالي

فالمرابي من وجهة فلسفة الاسلام المالية ، كالحيوان الطفيلي يمتص غذاءه من الجسم العالق عليه ، ثم يترك فيه سمومه فيصيبه بالعضال من الادواء . وكان الربا اعظم مظهر لهذا التطفل المالي النكير ، وبالاخص اذا لاحظنا في الربا انه مضمون الغنم دون ما غرم ايضاً

ونحن اذا درسنا الربا في صوره القديمة ، نجد بان بعض الاشكال المتعارفة اليوم في اعمال البنوك والمصارف ، لا يطلق عليها هذا الاسم الا من باب الاشتراك اللفظي من حيث انه نوع من الشركة التجارية يلتقي فيها مغرم بالغنم ، وإن كان جانب الغنم أقوى ، وقد اجمع الفقهاء على ان الاشتراك اللفظي لا يتعدى بالحكم كما ذكر الفيلسوف

ابن رشد في مقدمة كتابه (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في شرح قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير) فقد قال بان اطلاق كلمة الخنزير على حيوان البحر من باب الاشتراك اللفظي فلا يتعدى الحكم اليه اتفاقاً . لذلك نطلب الى الفقهاء ان يعكفوا على تبين الملابسات التي اتصلت بالربا في العصور الحديثة ، لانها تحدد وجه الفارق بين انواع الربا ، وبذلك يتميز ماهو حرام قطعاً مما فيه شبهة . واذا اخذنا المسألة على اساس كليات الفقهاء نخرج بهذه النتيجة ، فقد ذكر الامام ابو زيد الدبوسي في كتابه (تأسيس النظر) حينما تكلم على الاصل الفقهي (اليقين لا يزول بالشك) بان ابا حنيفة فرّع عليه في صورة ما اذا شرطت المرأة عند العقد بان يكون الطلاق في يدها هل لها ان تحل عقدة النكاح ام لا — بان اختلاف الفقهاء في ذلك اورث شبهة ، ويقين قيام العقد لا يزول بشك الطلاق ، فللمرأة في هذه الصورة ان توقع طلقة واحدة فقط

ونحن نقول — جرياً مع هذا المنطق — بان اختلاف الفقهاء في ان المحرم هو الربا مطلقاً او الاضعاف المضاعفة فقط ، اورث شبهة ، ويقين التحريم لا يزول بشك الحل ، فيصح (١) التعامل البنكي اليسير الفائدة دون الفاحش او المركب عند الضرورة وهي تقدر بقدرها . ومن ثم يتبين إسراف المرحوم الشيخ محمد عبده والشيخ عبد العزيز جاويش في إباحة ما دون المركب الفائدة .

---

(١) هذا رأي الاستاذ العلايلي ونحن في هذه الرسالة درجنا على قول الفقهاء بان الربا قليله وكثيره حرام بدون تمييز (المؤلف)

وهنا لا يسعني الا أن انبه على ملاحظة دقيقة عرضت للمؤلف ، ولا اتحاشى أن اضيف اليه فضل الكشف عنها في تفسير معنى الرق في الاسلام . وانا رغم اني كنت معجبا ولا ازال ، بكتاب (الرق في الاسلام) للاستاذ احمد شفيق باشا الذي الفه بالفرنسية وترجمه الى العربية الاستاذ احمد زكي باشا ، كدراسة مقارنة واسعة ، كشفت عن مقدار سمو وتهذيب هذا النظام في الاسلام ، فاني اجد في الشرح الذي عرضه المؤلف في هذه الرسالة ص ٢٦ و ٢٧ ، ما هو ادق من كل ذلك او ما يكملها بتعبير اصح

ولقد كنت اود أن اتوسع بذكر ما يختلج في نفسي من اشياء تتعلق بالنظام المالي الاسلامي ، لولا انه ترك الي حرية الكلام على الموضوع ، دون حرية التوسع فيه ، فان ما منحته لا يجاوز الصفحات . وهذا خير ايضاً فان اللذة التي سيجدها القارىء في الرسالة نفسها لا املك من اسبابها ما يجعل مقدمتي صنواً للرسالة او بعضاً منها

وانا بعد ذلك لا يسعني الا أن اعترف بجهود الاستاذ الشاق وأن اعترف بتوفيقه وطرافة نتائجه الدقيقة ، التي اود أن يعم فهم تعاليم الاسلام على ضوئها وعلى طريقتها المبتكرة

وان على المسلمين اذا فاتهم التنشير بالاسلام ضمن مؤسسات منظمة أن يعنوا بتعريفه على هذا اللون الحديث من الدراسة ، وأن يتسعوا لها ويشجعوها كخلاصات من الفكر والعرض تملك قوى التأثير واسباب دائرة المعارف الانسانية العامة الاصلاح في

شباط سنة ١٩٤١ عبد الله العلايلي

تصدير

كلُّ خطأ أوظلم أو طيش يقع في تبادل المرافق الحيوية بين الجماعات والافراد، يبعثُ الويلات ويثير الجرائم ، ويشعل نار الحروب والثورات

والاسلام قد اصلح تبادل المرافق الحيوية اصلاحا انسانياً عالياً ، فيه الحكمة والعدل ، وفيه راحة البال وسعادة العيش لجميع الطبقات وفيه المسارعة الى اداء الحقوق ، بكل رغبة وشوق

واصلاح الاسلام لم يكن فكرة فلسفية تُطوي في اعماق الكتب ولم يستمتع بها سوى سكان مدينة افلاطون ، او الفارابي الخيالية ، وإنما هو حقيقة عملية باشرها العرب الاول وسعدوا بها في مدينة محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم . ثم سادوا بها وشادوا ، وبسطوها في كل مدن الاسلام وامصاره

وما نكبهم الله يوم نكبهم ، وأدال دولتهم ، وسلبهم شرف العزة والسلطان ، وجعلهم شيعاً متناكرين . الا في اليوم الذي انسلخوا فيه عن العمل بتعاليم القدوة الاعظم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

من ذلك اليوم ، والمجتمع العربي ، تتسرب اليه تعاليم ثورية لاتتصل بتقاليده ، ولاهي من جنسها . أصبحنا نحسها اليوم في مشكلة تبادل المرافق الحيوية ، تمور قوية جبارة ، وتنتظر الظروف للوثوب بالحديد والنار

والعجيب أن الشبان الذين يتعلقون بتلك التعاليم الثورية ، يجهلون ان في الاسلام ، ماهو اسمى وانبل من تلك التعاليم بمراحل ، وماينيلهم مبتغاهم ويوصلهم الى غرضهم بكل رضا وتفاهم . وشتان ما بين قوم

يدفعون حق الطبقة الشعبية المحرومة ، وهم فرحون مستبشرون برضوان الله وحسن المثوبة . وبين قوم يدفعونه بعدما تسيل دماؤهم ، وتشدخ رؤوسهم ، وتسلب اموالهم

ونحن اذا تخلينا عن العقيدة ، تخلينا عن كل خير ، لان غرائزنا ماتزال في عنفوان طيشها وسورة بأسها ، ولا يغرك عمق التفكير ، فإنه لا يغير من طبيعة الغرائز شيئاً ، وليس تهذيب الغرائز ، وخضوعها للعقل الانساني المحض ، مما يستقيم في جيل او جيلين من اجيال المدنية ، وإنما هو عمل آلاف الاجيال اذن فغرائزنا إن لم تقدها المثل الانسانية العليا ، عاشت مفسدة أيما افساد ، وضنّت على تلك المثل بقلامات الاظافر ، إن الفت لقلامات الاظافر سوقاً

وإنا نتقدم بالنصيحة جاهدين ومخلصين في الوقت نفسه ، الى اغنياء المسلمين كافة ، أن يرجعوا الى احضان دينهم ، لانهم اذا رجعوا كفوا انفسهم شرّ التهلكتين : تهلكة الدنيا من الانتقام والفتن والثورات وتهلكة الآخرة ، وهي ادهى وأمر . وان لهم في أغنياء الروس الف عبرة وعبرة . فكم نصح اليهم فيلسوفهم الكبير (تولستوى) . وكم انذرهم سوء العاقبة ، ان ظلوا مصرين على حرمان الطبقة الفقيرة ، ولم يؤدوا اليها حقوقها من خيرات الوطن . . . واما رآهم لا يسمعون اليه ، شرع يوزع حقوله على العمال المعدمين ، ويملأ جيوبهم باموالهم فاعتقدوا انه مجنون ، وقلبته السنتهم سخرية وفكاهة في معاطن رجسهم . وما علموا أنهم هم المجانين ، الا بعد ان زلزلتهم الثورة زلزالا شديداً ، وقذفتهم من شرفات قصورهم جثثاً هامدة .

وما سعد منهم بالحياة الا من حمل الهواء على ظهره ، وتشرف بلبس الاطمار ، وخشع خلف الاعين . . . وأنا أعتقد لو انهم نظروا في كلام فيلسوفهم باخلاص وجد لآمنوا ، وسخوا باعطاء اليسير من اموالهم ولأصبحت تلك الاموال اليسيرة — لو سخوا بها — حصوناً مسلحة تحفظ لهم سائر اموالهم المكدسة في صناديقهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (حصنوا اموالكم بالزكاة) وقال صلى الله عليه وسلم (ما خالطت الزكاة مالا الا اهلكته (١)) . والشح عامل الهلاك ، ومثير الفتن ، ومجري الدماء في كل امة وزمن . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اياكم والشح ، فانه اهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)

والشبان المطالبون بحقوق الطبقة الفقيرة اليوم . يأبون أن يسمعوا الى ثرثرة اولئك الخطباء الذين يقولون إن المسلمين لا يقبلون أية نزعة أوروبية ثورية من اشتراكية او . . . لان الاسلام بشريعته السمحة ، وما فيها من الرقابة على ثروة الامة ، ومن وجوب تشغيل العاطلين وامدادهم بالمعونة إن لم يكفهم الدخل والقيام بأود العاجزين . هو سدٌ جبار لا يخترق

اجل يأبون ، لانهم يعلمون أن امثال هذه الكلمات كانت بالامس تشبع الطبقة الفقيرة الجائعة ، وتصرفها عن المطالبة بحقوقها المشروعة ،

---

(١) مخالطة الزكاة للمال هو عدم أخراجها ، وعدم اخراجها يثير الفتن التي تقضي على المال كله . وانواع الاهلاك كثيرة ، وأشدها هو اهلاك جامعه من قبل ان ينتفع به في خير . . .

وتحذرها !! . أما اليوم فإنهم لا يؤمنون أن في الاسلام من الاصلاح الاقتصادي ما يدفع عن الطبقة الفقيرة غائلة الجوع والعري والبطالة حتى يلمسوا أثر ذلك الاصلاح في بطونها الخاوية ، وابدانها الملفوحة . وهم يطالبون بكل صرامة الى العلماء أن يجدوا مخلصين في عرض تعاليم الاسلام ، وينادوا بها جهرة في كل مكان . . . والى الاغنياء الايمان العملي بتلك التعاليم ، والمبادرة المنتجة في تلبية النداء . والحق أن الاغنياء الكرماء الذين يؤدون حقوق الطبقة الشعبية المحرومة . هم وحدهم الذين يقدمون برهانا صادقاً على انهم ذو ضمائر حية ، وأنهم يحسون بآلام الجماعة التي يعيشون بينها ، ويسعدون على حسابها . أما الاشحاء الذين يعيشون بالقطرسة والكبرياء فلهم كل يوم بينات على شحهم ، وبينات على القسوة العريقة في قلوبهم . فما يزعجهم أبداً أن تكون الطبقة الفقيرة كلها ضحايا الازمة . ولكن تزعجهم جداً كلمة الطبقة الفقيرة (نحن نموت جوعاً ، وهم يعيشون) لانهم يرونها افتياتا عليهم ، وتعدياً على حقوقهم . . . لا لا : انما هي كلمة حق قالها من قبلهم الخليفة العادل عمر بن الخطاب في عام الرمادة ، حين كتب الى عمرو بن العاص ، منكراً عليه أن يعيش هو واهل مصر ، في وفر النعمة ، وأهل الحجاز يموتون جوعاً : « أما بعد أفترأني هالكاً ومن قبلي ؟! وتعيش أنت ومن قبلك ؟! » ولماذا نقول عمر ؟! وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، من بات شبعاً ، وجاره طاو (١) »

---

(١) وحقوق جوار الامة للامة أكبر من حقوق جوار الفرد للفرد

وعمل الاسلام الاقتصادي في أن تكون مرافق الحياة في أيدي الناس متقاربة ، لا متساوية يشتمل على ناحيتين عميقتين في التشريع :

الاولى — إزالة الشقاء الانساني ، بما يتفق مع طبيعة النواميس ، لأن كل اصلاح لا يتفق مع طبيعة النواميس يكون عاقبته الانهيار ، وإن طال مكثه في الارض

الثانية : أبناء الجهود الانسانية المنتجة التي تثيرها غريزة حب التملك ...

وطبيعة نواميس الحياة التفاوت ، فعالم النبات متفاوت ، وعالم الحيوان متفاوت وعالم الانسان متفاوت . ولما كانت المرافق الحيوية لا يمكن أن توزع بتقسيط مقدر موزون ، شأن سنة الحياة في كل شيء .. نجم عن هذا التفاوت في توزيع المرافق الحيوية الطبقات الاجتماعية الثلاث . قال الله تعالى : « ورفعنا بعضكم فوق بعض درجات » وكل ثورة تحاول أن تجعل الناس طبقة واحدة متساوية في مقادير المعايش ، تبوء بالخسران . لان الثائرين أنفسهم اذا نجحوا ، تتزلهم طبيعة الحياة منزلة الطبقة الرفيعة في المجتمع ، اذ يستحيل أن يصبح عامة الشعب رؤساء ومرؤوسين في درجة اقتصادية واحد . وإنما الممكن تقارب الطبقات الثلاث ، وسد الفجوات التي تباعد ما بينها . وهذا يكون بتقارب مقادير المعايش بين الناس وتقاربها يكون باصلاح الاوضاع المكتظة بالعطرسة والانانية والظلم ، التي تتخم أناساً الى درجة الافساد ، وتقتر على أناس الى درجة الافساد . هذا الاصلاح السامي هو الذي جاء به الاسلام ...

أجل حرّم الاسلام أشياء ، وأوجب اشياء : حرم الربا ، والمسألة والاحتكار ، والربح الفاحش المهلك ، وكنز (١) الاموال ، والميسر ، والبطالة والرشى ، والشح ، والاسراف ، ومراحل الربح التي لاتقتضيها ضرورة وصول السلعة الى المستهلك الشعبي ... واوجب الزكاة ، والكفارات ، والنفقة على الاقارب الفقراء ، وأغاثة الملهوفين ، وتشغيل العاطلين ، والحجر على المسرفين والاضحية ، وصدقة الفطر ، والوصية

وسيظل اصلاح الاسلام الاقتصادي ، له الفضل والامتياز والخلود على كل الاصلاحات التي جاءت وتجيء بعده ، لانه مشتق من قلب الازل ، وفيه طبائع نواميس الكون التي لا تتخلف ابداً . ولو اخذ المشرعون الاوروبيون به لاحسنوا الى الانسانية ، والى شعوبهم ، والى العلم . خذوه ايها المشرعون الكرام ، كاصلاح طبّق عملياً على امم كثيرة مدى آباد طويلة فجاء باحسن النتائج

والاسلام قام باصلاحات دينية وأخلاقية وسياسية واقتصادية في مجتمع كمجتمعنا . فيه الجبروت المستحكم ، والكبرياء الطاغي ، والشتات الدامي . وفيه الذين يملكون القناطير المقنطرة من النقدين وأفاعي الغرائز الجائعة في اجوافهم تريد ايضاً . وفيه بلبلة الافكار ، وفضوى المبادىء ، ، ونفايات النحل من كل لون ، والعداوة المتلفعة بأثواب النفاق . وفيه الانانية العمياء ، والمادية المهيمنة على الارادات الموجهة لكل الاعمال ، والسخرية بمثل الانسانية العليا ، والنقمة على

---

(١) اي حجزها عن تشغيل العاطلين

الدعاة الاحرار الذين يحرقون دماءهم مفكرين جاهدين في سبيل اسعاد الانسانية

واصلاحات الاسلام اذا اقرها اولئك المشرعون في مجتمعاتهم ، فهي بلا ريب تفضي بها الى الانسانية المهذبة الكاملة ، والى حياة السلام البريئة من نضح الغرائز الملوثة كل انزاهة وود . لتكون مثلا اعلى للعقلية الناضجة التي لا تختلج ارادتها عن هدى الاخلاق المقتضية للسعادة الانسانية كافة اقتضاء سالما من كل دخل وزيغ ، وان تحرشت بها زوبعة الغرائز الهوجاء بعنف

وخليق بكل اصلاحات الاسلام أن تنال كامل العناية نظراً ودرساً من اكبر المشرعين العباقرة . فهي ملك العقلية العميقة ، والانسانية العليا ، والنفسية المهذبة ، ومنها انبعث ، والبها جاءت ، وفي بيئتها ترعرعت

واني اذيع للمرة الثانية كتابي « اصلاح الاسلام الاقتصادي » منتظراً فرصة اخرى لاذيع بقية الاصلاحات التي قام بها الاسلام ان شاء الله

الشـــح

الشح غريزة مستكنة في اعمق خلايا النفس . ومادامت يد العلم تعجز عن اصلاح الخلايا وتطهيرها من ادران الغرائز المنحطة ، فلن يكون علاج الشح يسيراً .

أما الحكم والتجاريب وآيات الكتب المقدسة وعظات كبار الفلاسفة . فانها لا تنال من نفوس الاشحاء اكثر من هزة الرأس

والاشحاء يتحللون من التأثر العميق بوجود الله مع مرور الزمن ، فهم يحرصون على المال ويعتقدون أن حرصهم الدني . هو سبب غناهم .

ومثالب البخل كثيرة جداً . . .

(١) يقطع صلة الارحام ، لان البخيل يخاف إن وصل اقاربه يصلوه فيأكلوا عنده او يلجأوا اليه في الشدة .

(٢) يصغر صاحبه في أعين الناس ، فلا يدعى الى شأن من الشؤون العامة ، ولا يؤبه له ، وانما يكون في مرمى الهدف من كل قارع ، وفي موطن الابتسام من كل ساخر .

(٣) يورث فقر النفس . فمهما تراكم المال لديه فلا يزول الاحساس بالفقر ، والحاجة الى المال .

(٤) يلقي على المال معنىً إلهياً . فهو يحرص عليه ويكبره

ويطوف حوله خاشعاً مقدساً ولا يمسه ، كعابد الوثن الدائب يموت ولا ينتفع منه بشيء .

(٥) يغري صاحبه بجمع المال من ههنا وههنا بكل كد واحتيال ، حتى يصبح العامل الفقير أرفه منه عيشاً ، وانعم بالا .

(٦) يجعله يتناول من الاسواق ادنى المرافق ، رغبة في قلة النفقة ، ورعاية للمال المعبود ، وابقاء عليه من الضياع .

(٧) يجعله يحقر اسمى معاني الانسانية الرفيعة من كرم ومروءة ونجدة وتضحية . . . . حتى يلقى في روعه ان كل من يحمل خصلة منها فهو سطحي التفكير ، وبه لوثة من جنون ، وانه هو الذكي العبقري وحده ، الفاهم لمعنى الحياة .

(٨) يجعله يبغض الكرماء المنفقين ، لانهم يكشفون حاله ، ويظهرون شحه . ويبغض الاشحاء المغامرين ايضاً ، لانهم يغالبونه في الاسواق ، ويتناولون كمية من المال ، يؤلمه ان لا تخزن في صندوقه الى يوم القيامة .

(٩) ينمي غريزة حب التملك بسرعة هائلة حتى تملأ كل مناطق النفس ، فيصبح العقل والضمير والعاطفة مسخرات لها . فلا يحس بمساوىء البخل ولا يصدق من أحس . ولو كانت الرسل والملائكة والجنة والناس اجمعين .

(١٠) يجعله اذا أرغم على ان ينفق فلساً يشترط له الف شرط .

يجب أن يكون قبل كل شيء من المال المكتسب في يومه ، وان يحضر الانفاق شهود عدول وكاتب يسجل ، وان يذاع السجل على الجن والانس . وان يكون الانفاق باسم جمعية خيرية منظمة لها قوانينها المصدق عليها من قبل الدولة . وان يكون اعضاء الجمعية من الوجهاء المياسير المعروفين بين الناس .

وبعد الانفاق او الاغتصاب كما يسميه يقيم عليه مآتم الندم ، ويسلم رأسه الى يده مفكراً في الف ناحية من النفع ، لو لم يخدعوه عنه . لو ابقاه لانفقه على عياله او اضافه الى المال المحكوم عليه بالسجن المؤبد او اجراه في الاسواق لينمو

واخيراً هو يرتاب في نزاهة الذين اخذوه منه

(١١) يجعله يعتقد ان الاحسان جريمة ! ! لانه يسبب البطالة والتواكل ، وتعويد الفقراء على الاسراف ، وظهور كثرة المحتالين .

(١٢) يجعله يقول : ما انا بمسؤول عن ذرية آدم فالذي خلقهم هو المسؤول عنهم ، أما انا فلا أعطي احداً ولا حفنة من حشف وانا انكر ما جاء به الاسلام من زكاة وصدقة وبر . كما انكر ما جاءت به المدنية الحديثة من اشتراكية وغيرها . من اراد ان يموت فليمت . المقبرة تسع الجميع .

(١٣) يجعله يتحاشى مواطن احتشاد الفقراء فلا يلم بها او يمر . حتى المعابد فلا يدخلها الا وهو محمول على الاعناق .

(١٤) يحرم صاحبه الانتفاع بما يجمع ويدخر ولكنه في الوقت نفسه يمنيه بقرب اليوم الذي يأتي فينتفع باملاكه كل الانتفاع ، حتى لا ينقطع عن الدأب في الجمع والادخار

كما يحق من نفسه شيئاً اسمه الموت . اما هؤلاء الذين يتزلون في اعماق الحفر كل يوم فهم ذاهبون الى نزهة قريباً يعودون الى اموالهم فينتفعون بها الانتفاع المنتظر .

والله المنتقم العادل لا يميت الشحيح الا فجأة حتى يحرمه لذة الوصية الى الجمعيات الخيرية والى اقاربه الفقراء ، فيقطعه عن الانتفاع بما جمع وادخر حتى في آخرته .

من اجل ذلك حرم الاسلام البخل ، وحارب البخلاء حرباً عنيفة لا هوادة فيها .

وتوعدهم باسوإ العقاب واموه ، قال الله تعالى : (ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيراً لهم ، بل هو شر لهم ، سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة . ولله ميراث السموات والارض والله بما تعملون خبير) .

وقال تعالى : (قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي ، إذاً لامسكتم خشية الانفاق ، وكان الانسان قتوراً)

وقال تعالى : (ويل لكل همزة لمزة الذي جمع مالاً وعدده . يحسب ان ماله أخلده . كلا لينبذن في الحطمه) .

وقال تعالى : (واما من بخل واستغنى فسنيسرُه للعسرى) .

بل ربط الله فلاح الانسان بوقايته من مرض الشح ، قال تعالى : (وأنفقوا خيراً لانفسكم ، ومن يوقَ شح نفسه فأولئك هم المفلحون)

اما اولئك اللؤماء الآثمون الذين لا يكتفون بان يكونوا بخلاء وحدهم . بل يأمرون الناس بالبخل ويزينونه لهم فقد قال الله في حقهم : (والله لا يحب كل مختال فخور . الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل . ومن يتولَ فان الله غني حميد) .

اما الاحاديث الشريفة الواردة ، في انذار البخلاء بسوء المصير ، وذمهم فهي كثيرة جداً في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مامن يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما : اللهم اعط منفقاً خلفاً . ويقول الاخر : اللهم اعط ممسكاً تلفاً) .

وقال صلى الله عليه وسلم : (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ، حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)

وقال صلى الله عليه وسلم (خصلتان لا تجتمعان في مؤمن ، البخل وسوء الخلق) .

وقال عليه الصلاة والسلام : (شر ما في الرجل شح هالع ، وجبن خالع) .

وروى الشيخان عن ابي هريرة ان رجلاً قال : يارسول الله ، اي الصدقة اعظم اجراً ؟. قال : (ان تصدّق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر ، وتأمل الغنى . ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذ ولفلان كذا وقد كان لفلان) .

وقال ابو ذر : انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة . فلما رآني قال : (هم الاخسرون ورب الكعبة) فقلت : فداك ابي وامي . من هم ؟!! قال : (هم الاكثرون اموالا ، الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ، من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم) .

والاشحاء يجهلون ان غريزة حب التملك قد تفاقمت في نفوسهم ، واستشرت ، وان ما يجعل عيونهم نهمة ، ونفوسهم فارغة تطلب الكثير الكثير ، ولا تشبع . وتأسى على فوات الفلس والدانق ، هي غريزة حب التملك .

والغريزة اذا تفاقمت واستشرت تتحكم في عقل الانسان ، وتوجه اعماله ، سواء اراد او لم يرد . وقلما يفطن اليها غير المثقف . اما الجاهل الشحيح فانه يحس ثورة الجشع ملتهبة بين جنبيه . ولكنه يجهل مأتاها .

وقد اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طغيان هذه الغريزة واستبدادها بالعقل والوجدان والعاطفة بقوله : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب لتمنى ثالثاً . ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب)(١)

---

(١) وفي رواية لو أن . . .

والشحيح الجاهل لا يعدم السبب المبرر لشحه المتكالب . فهو في زعمه يجمع لنفسه ويدخر لاولاده . وان تجاوز الحدود ، كأن الدنيا ما خلقت الا له ولأولاده .

وتعجبني قصة ذلك الفيلسوف الذي شاهد كاهناً يعظ قطيعاً من الاشحاء وهو يجهل انهم لا يستمعون الا لغرائزهم ؛ وان اذن الغريزة عجماء . لا تفهم غير همهمتها . فزجره قائلاً لهم : هذا شيخ فان . لا يفهم من شؤون الحياة ما تفهمون . اجهدوا فوق طاقتكم في جمع الاموال . واحذروا ان تكونوا من المبذرين فأن المبذرين اخوان الشياطين . !!!

ولعله يجهل ان الله قسط الارزاق من الازل . فأن اسرف احدكم ولو بتمرة فهو بلا ريب يهدم قسطه الازلي الذي يستحيل ان يزيد .

فهل فيكم من يعارض لارادة الالهية فيهدم قسطه ليعمر اقساط الناس .

فصاح الجميع : لا . لا .

فقال : اذن فسيروا على بركة الله . ولا تسمعوا الى هوس هذا الشيخ وامثاله المجانين . الذين ينصحون الناس بما يسمونه الكرم ، ليستغنوا على حسابهم .

فضج البخلاء وكدوا حناجرهم هتافاً وبالغوا في اكبار علمه وفضله وسخوا له بالثناء الجميل كل السخاء . ثم انصرفوا .

اما الكاهن فانه كان يسمع ويرى مأخوذاً مبهوتاً . فلما خلا بالفيلسوف اقبل عليه وهو يحمل في نفسه جعبة من الاحتجاج ، فبادره الفيلسوف : لا تقل شيئاً حتى تجيبني على سؤالي

= لماذا خلق الله الحمير والبغال ؟ !

= لتركبها الى المواطن البعيدة ونقضي بها حاجاتنا .

= كذلك خلق الله هؤلاء الاشحاء ، لتركبهم ذرياتهم الى مواطن الشهوات والتهتك ببركة ما يجمعون لهم من الاموال .

وهنا ابتسم الكاهن فجازاه الفيلسوف باختها .

ورحم الله حافظاً فقد أشار الى هذا بقوله :

مغرم بالعود والناي معاً مولع بالشرب والناس هجود
همه قصد ديان وندى وأبوه همه جمع النقود

الزكاة لا بد من اخراجها

ما جعل الاسلام فريضة الزكاة ترجع لهوى الشخص ، ان شاء اعطى ، وان شاء منع لأنها حق الطبقة الفقيرة ، والطبقة الفقيرة موجودة دائماً . ولا يمكن ابطالها كما تريد الاباحية الحديثة . اذن فلا بد من وصول حقها الشرعي اليها .

وقد اختلف الاعراب في قبول فريضة الزكاة المحتمة . فقساة القلوب المنافقون رأوها كارثة من اعظم الكوارث التي المت بهم ولولا سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسيوف اصحابه الابطال ، لتمردوا عليها وابطلوها . . . وذوو الضمائر الحية والايمان الصادق ، رأوها منحة من الله لاخوانهم المحرومين ، وما جعلهم الله واسطة تلك المنحة الا ليزيدهم نعمة وفضلا .

والله هو المنعم المتفضل في الحالين .

قال الله تعالى : (ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرماً ويتربص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء ، والله سميع عليم (٩٧)

ومن الاعراب من يؤمن بالله واليوم الاخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول . الا إنها قربة لهم . سيدخلهم الله في رحمته ، ان الله غفور رحيم (٩٩)

صدق الله العظيم ، فأن اولئك المنافقين البخلاء من الاعراب . ما كادوا يرون الدوائر تنزل بالصحابة الكرام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتشتعل حروب المرتدين في كل انحاء الجزيرة حتى اعلنوا منع الزكاة ، وفي ظنهم ان الخليفة الاول لا يستجيز ان يقاتلهم من اجل الزكاة ، كما يقاتل اهل الردة ، ولكن خاب ظنهم فأن حارس الاسلام الامين ، والبطل الفذ الذي بطش باهل الردة ، ومزقهم كل ممزق ، طلب الى صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم ان يستعدوا لقتال مانعي الزكاة فتردد كثير منهم في اول الامر ، وجادله عمر قائلاً :

= ارفق بالناس فانهم ما يزالون بمنزلة الوحوش ، وقد شحوا على اموالهم ، فلو تركت لهم زكاة هذا العام .

فأجابه الصديق محتدماً :

= رجوت نصرتك فجئت بخذلانك ، قد انقطع الوحي وتم الدين أينقص وانا حي ؟! والله لأجاهدنهم مادام السيف يستمسك في يدي

فقال عمر :

= كيف تقاتلهم ؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ، فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقها وحسابه على الله)

فقال ابو بكر :

= أما قال الا بحقها ؟ ومن حقها ايتاء الزكاة . والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ولو خذلني الناس كلهم لجاهدتهم وحدي . . .

ثم قال عمر : فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال ، فعرفت انه الحق .

وهنا انجلت ظلمة تلك الشبهة ، واجمع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على قتال اهل الردة . ثم اعدوا العدة وخرجوا الى مانعي زكاة ، وضربوهم ضربة قاضية أرجعت للمجتمع العربي وحدته النفسية العالية التي جاء بها القرآن وازهقت اهواء النفوس الغاوية التي تحاول ان تعبث بالقرآن ، تأخذ منه ما تشتهي وتترك منه ما تشتهي .

هذه حرب اهلية قامت لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة ، ولكنها خالصة لوجه الله مالها من غاية سوى المحافظة على الروح الانسانية الرفيعة التي جاء بها القرآن ، وبسط نور السلام والمودة وسعادة العيش بين جميع الناس .

ولن تجد في جميع الحروب الاهلية التي قامت لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة في فرانسا وانكلترا والمانيا وروسيا وايطاليا ، ما يعدلها اخلاصاً ونزاهة في جلال الغاية ، وبعداً عن سخيمة الانتقام والثأر ، وايثاراً للمصلحة العامة وتقديمها على كل شيء .

ذلك لان الذين حاربوا لانصاف الطبقة الشعبية المحرومة في اوربا

هي الطبقة الشعبية نفسها . حاربت وهي خانقة مغيظة ، وما يدري ما يأخذ وما يدع الخانق المغيظ .

اما الذين حاربوا في زمن الخليفة الاول فهم سراة الصحابة ، ورجال الحل والعقد . وعلى رأسهم الخليفة الاول نفسه .

خلائق الله جلوا عن موازنة فلا تقيسن أملاك الورى بهم

ونحن اليوم تطالعنا بشائر الاهتمام بشؤون الطبقة الشعبية المحرومة في كل البلاد العربية (١)

لسنا وإن احسابنا كُرمت يوماً على الاحساب نتكل

نبني كما كانت اوائلنا تبني ونفعل مثلما فعلوا

---

(١) قد نهض لاغاثة الطبقة الشعبية المحرومة ، وجهاء المسلمين وعلى رأسهم سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية الاكبر ، مندفعاً بحماسته الدينية ، وعاطفته الانسانية الخصبة على اثر الرسالة التي قدمها الشعب ، وفق الله جميع المسلمين الى اسعاد انفسهم ، وجمع كلمتهم ، وترفيه عيشهم

اعلان الزكاة

الزكاة ركن الاسلام المالي واعلان القيام بأركان الاسلام مطلوب والزكاة حق الطبقة الفقيرة ، ولا ينبغي الكتمان في اعطاء الحق ، او أخذه ؟!!

ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ الزكاة جهاراً وعلى رؤوس الاشهاد ويوزعها جهاراً وعلى رؤوس الاشهاد . وقد روى ابن عباس رضي الله عنهما : (ان اعلان الزكاة افضل من اسرارها بخمسة وعشرين درجة .

وجميع الآيات والاحاديث الواردة في اسرار الصدقة ، المقصود منها صدقة التطوع .

ودأب المنافقين الاشحاء واحد في كل زمان ومكان . يؤلمهم منظر الصدقات ، وبالأحرى اذا كان المتصدقون من الطبقة المتوسطة التي لا تملك الا القليل ، فأنهم يسخرون منهم ، ويلمزونهم ، ويقعون في اعراضهم ، قال الله تعالى (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب اليم) .

وقال الله تعالى : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ، يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون ايديهم ، نسوا الله فنسيهم ، ان المنافقين هم الفاسقون) .

والمنافقون لا يحملون على المتصدقين المعلنين ، لانهم هم من المتورعين الاتقياء الذين يخافون الرياء في الصدقات ، وإنما لأنهم قد استحلوا اكل حقوق الطبقة الفقيرة المفروضة عليهم . فاذا شاهدوا الذين يؤدونها ، او سمعوا بهم تثور ثائرة الغيظ والشح في نفوسهم فيحملون عليهم بغير حق . ويشهّرون بهم في كل مجلس

نعم يحمد الاسرار من المزكي اذا قدم قسط الاسر الشريفة التي ربها الفقر ، وهد كيانها ستراً لحالها .

كما يحمد اعلانه اذا قدم قسط الشحاذين المتسولين ، حفظاً لعرضه من السنتهم ، وتوبيخاً لاذعاً للاشحاء الذين يأكلون حقوق الطبقة الفقيرة ظلماً وعدواناً . وليس في جهر التصدق عليهم هتك لاستارهم لانهم هم الذين هتكوا استار انفسهم كما ذكره الغزالي في الاحياء.

وصفوة القول ان الله طلب الاسرار في الصدقات كما طلب الاعلان ولكل موضع تقتضيه الحكمة والمصلحة والنية الخالصة لوجه الله .

قال الله تعالى : (قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة وينفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية) .

وقال تعالى : (الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون) .

وقال تعالى : (ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلاة وانفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية يرجون تجارة لن تبور) .

نعم ، الاعلان في الصدقة المفروضة افضل ، والاسرار في الصدقة المندوبة افضل . وحسن القبول ما هو بالاسرار ولا هو بالاعلان وانما باخلاص النية لله تعالى

وما أهون المسر عند الله اذا كان يتصدق ، ليقال انه من المتصدقين المسرين البررة .

ونصيحتي الى المزكّين ان يعلنوا ركن الاسلام المالي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعلنونه

واقل ما في الاعلان من النفع ان يفهم الشباب الرحماء المطالبون بحقوق الطبقة الفقيرة من يقيم ركن الاسلام المالي ، من اغنياء المسلمين ، ممن يهدمه .

الدين قد كان يمشي لا عناء به مأ باله اليوم في آماله عثرا

مسائل في الزكاة

معناها :

الزكاة معناها الطهارة ، قال الله تعالى (قد أفلح من زكاها) اي طهر نفسه من ادناس الشرك . وسمّى الله الصدقة المفروضة زكاة ، لانها تطهر النفس من جراثيم الوحشية الجامعة للشح والاثرة والتكالب على الدنيا قال الله تعالى : (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) . وفي حديث أنس بن مالك قال : اتى رجل من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اني ذو مال كثير ، وأهل ومال وحاضرة ، فاخبرني كيف اصنع ؟ وكيف انفق ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تخرج الزكاة من مالك ، فانها طُهرة تطهرك وتصل اقرباءك ، وتعرف حق المسكين والجار والسائل)

دليل فرضيتها :

والزكاة ركن من الاركان الخمسة التي تقوم عليها الشريعة الاسلامية . يكفر جاحدها ، والممتنع عن ادائها تؤخذ منه بجميع الوسائل ، ولو قهراً كما فعل الصديق رضوان الله عليه .

وكونها ركن عظيم في الاسلام ، فأمر واضح من الكتاب والسنة لا غموض فيه ولا لبس . قال الله تعالى : (قد افلح المؤمنون الذين

هم في صلاتهم خاشعون، والذين هم عن اللغو معرضون ، والذين هم للزكاة فاعلون) .

وقال تعالى : (فأن تابوا واقاموا الصلاة وآتو الزكاة فاخوانكم في الدين) .

وقال تعالى : (. . . واتوا الزكاة وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله ان الله بما تعملون بصير) .

وقال تعالى : (. . . ورحمتي وسعت كل شيء ، فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون) .

وقال تعالى : (قد أفلح من تزكّى ، وذكر اسم ربه فصلى ، بل تؤثرون الحياة الدنيا ، والآخرة خير وأبقى) .

الى كثير من الآيات التي لا تتسع لها هذه الرسالة .

وأما الأحاديث فقد جاء في الصحيحين قوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن داعياً : (انك تأتي قوماً من اهل الكتاب ، فادعهم الى شهادة أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله ، فان هم أطاعوا لذلك ، فأعلمهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة . فأن هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم ، فترد الى فقرائهم . . .)

وقوله صلى الله عليه وسلم : (من اقام الصلاة ، ولم يؤت الزكاة فليس بمسلم ينفعه عمله) . ويشرح هذا الحديث قول عبد الله بن مسعود (امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقام الصلاة وايتاء الزكاة ، ومن لم يزكِ فلا صلاة له) .

وجاء في حديث ابي هريرة الذي رواه مسلم ، ان اعرابياً جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة . قال : (تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان)

الى كثير من الاحاديث الشريفة . ولعل القارىء يعجب لهذه الكثرة الواردة من الآيات ، والاحاديث في شأن فريضة واحدة . ولكنه لو فهم ما يترتب على هذه الفريضة من الاصلاح العميق في الاجتماع والاقتصاد والاخلاق والصحة والثقافة لطبقة كبيرة من الأمة لما عجب مستكثراً ما قاله الله ورسوله في شأنها .

كونها من جنس النصاب :

أوجب بعض الأئمة ان تكون الزكاة من جنس النصاب ، لانه اضمن لسلامة الزكاة من حيل المنافقين في انقاصها ، ولقوله عليه الصلاة والسلام (خذ من الذهب الذهب ، ومن الفضة الفضة ، ومن الابل الابل) . وأجاز آخرون ان تكون من غير جنس النصاب ، مادامت قيمة الزكاة الواجبة بعيدة عن النقص والاحتيال ، وحجتهم ان الغاية من اخراج الزكاة محفوظة ، وان النبي صلى الله علية وسلم جعل الشياه في زكاة الابل . اذن فلا بأس ان تخرج العملة المتداولة في ايدي الناس بدل عروض التجارة وغيرها من الاشياء الواجبة فيها الزكاة ، مادام القابض لها يستطيع ان يشتري بها عين الواجب في النصاب بغير نقص في يوم الاداء اذا اراد . اما اذا كان المزكي فاسد العقيدة علم

ان عروض التجارة سترتفع اسعارها كثيراً حين الوجوب ، فبادر واخرج عوضاً عنها نقوداً ليخدع الطبقة الفقيرة عن كامل حقها ، فانما هو يخدع نفسه ، فان باقي الحق يظل ديناً ، يجب عليه اداؤه . لعلك تقول : « من يحاول ان يعبث بجلال هذا الركن الاسلامي المقدس ، فان في قدرته ولو اخرج الزكاة من جنس النصاب ان يعمد الى نفايات الجنس واخبث مافيه ، ويخرجه زكاة » . نعم ، في قدرته اذا لم يكن هناك مطالب حريص على مصلحة الفقراء ، وعالم امين على الاسلام يتلو عليه قوله تعالى : (يا ايها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ، ومما اخرجنا لكم من الأرض . ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ، ولستم بآخذيه الا أن تغمضوا فيه ، واعلموا ان الله غني حميد) . وقوله تعالى : (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ، وما تنفقوا من شيء فان الله به عليم) . وقد جاء في الحديث الذي رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه : (ان الله طيب لا يقبل الا طيباً)

واجبات المزكي :

يجب على المزكي ان يكون ناصحاً اميناً يخرج زكاته الى الجهة التي يريدها الله ، لا الجهة التي يريدها هو

ولا يجوز ان يسخر خدمته من يدفع اليه الزكاة ، ولو من طريق الحياء ، توفيراً لاجار المستخدمين لان الله ما فرض الزكاة لمثل هذه الاغراض الوضيعة ، فان فعل خصم المسخَّر من الزكاة المعطاة له أجار عمله ثم يطالب باخراج المخصوم والا ظل في ذمته ديناً .

ولا ينبغي ان يلتمس لزكاته مواطن الثناء والحمد ، رغبة في جميل الاحدوثة ، واستفاضة الذكر ، ولا ان يطلب من ورائها منفعة شخصية تعود اليه . وانما يقصد بها امتثال امر الله تعالى ، والاقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم وترفيه عيش المستحقين ، واغاثتهم ، وحث القادرين على اخراجها .

ويجب ان يكون المزكي بالغاً عاقلاً ، فان كان المال لصبي او مجنون . فالزكاة تسقط عند ابي حنيفة ، وعند الشافعي لا تسقط بل يجب على الولي اخراجها من مالهما . ولم يوجبوا الزكاة على غير المسلم لذلك لا تعطى لغير المسلم وانما يعطى غير المسلم من الصدقات المندوبة

ولا تجب في كل مال بين يديك وليس لك . كمال الوقف ، والدين ، وإن كنت تتصرف فيه في اي عمل .

الاصناف الذين تصرف اليهم الزكاة

إن في اعماق النفس الانسانية شهوات ملتفة على اجنحة الباطل تطير بالاعمال بعيداً عن الجهات السامية التي نزلت من اجلها الاحكام الالهية المقدسة .

ومصطنع الخداع في تلبية شهواته ملعون ، لانه يحيد بالاحكام الالهية عن الغايات التي أنزلت لها الى غاياته هو . وان تنكر له ضميره ذوداً عن الحق ، تنكر له مصراً على الباطل وأعلن غير مكترث ، أنه ينفذ حكم الله

الا ان اصابع الشهوات الخفية التي تعبث بالاحكام الشرعية عن

المصلحة التي انزلت لها ، لا تخفى على الله ابداً . وصاحبها لا ينال من الله الا ما يناله العابث الاثيم من العقوبة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان اول الناس يقضي عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت . قال : كذبت ولكنك قاتلت لان يقال فلان جري، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى القي في النار . ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن . فأتي به فعرفه نعمه فعرفها . قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمت وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ولكنك تعلمت ليقال هو عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارى، فقد قيل ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى القي في النار . ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال ، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها . قال : ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا أنفقت فيها لك قال : كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فعل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار) رواه مسلم والنسائي والترمزي عن ابي هريرة .

فهذا الحديث الشريف يظهرنا ان الله لا ينخدع لاحد من الناس ، (ومن خادع الله خدعه) . وان الرجل الذي يعمد الى الاحكام الشرعية فيلبسها اثواباً من اغراضه وغاياته ، انما يلبس نفسه اثواباً من السعير .

واني وضعت هذه الكلمة بلاغاً زاجراً لرجال من المزكين يجنحون بالزكاة الى غير وجهتها الشرعية كخصم الديون الميتة ، وانفاق الضيافات والتبرعات لاقامة الحفلات وبناء المساجد وغيرها وما يغتصبونه من

أجار عملهم ، ثم يدفعونه اليهم باسم الاحسان ليستدروا نشاطهم

واني اعجب لهؤلاء ، كيف يجهلون الحكمة من فرض الزكاة وهي واضحة وضوح الشمس للناس كافة ، الحكمة هي اغاثة الملهوف وسد عوز المحتاج الذي لا يكفيه دخله ، واسعاف المريض ، وتسفير الغريب المنقطع ، ومنع الطائفين والطائفات في الاسواق من المسولين الذين يكونون آية ملموسة على تأخر المسلمين اجتماعياً .

وإني ارجو لاخواني المزكين — وهم في هذا البلد كثير — بلوغ الغاية السامية التي من اجلها فرض الله الزكاة . اذا هم تشرفوا بتلاوة هذه الآية الكريمة ونظروا في تفسيرها طويلاً . قال الله تعالى (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) .

ذكر الله في هذه الاية الكريمة اصنافاً ثمانية لصرف الزكاة . وهم (١) الفقراء (٢) المساكين (٣) العاملون عليها (٤) المؤلفة قلوبهم (٥) الرقاب (٦) الغارمون (٧) سبيل الله (٨) ابن السبيل . والحاجة الى المعونة والمساعدة تشمل الجميع ماخلا العاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم واليكم بيان كل صنف على حدته :

(١) الفقراء و (٢) المساكين

الفقراء هم الذين لا يملكون اموالاً يزكون عنها وانما لديهم القليل الذي لا يكفي لكل حاجاتهم . اما المساكين فهم المعدمون الذين لا يملكون شيئاً ابداً .

وقد يحسب الذين يخدعون بالظواهر انهم اذا أخرجوا زكاتهم الى هؤلاء المتسولين الذين يلبسون الاطمار، ويطوفون في الاسواق يكونون قد أحسنوا في اختيار القربان .

لا لا انما القربان يكون باغاثة افراد تلك الاسر الشريفة الذين يأخذهم الحياء. فلا يكشفون خصاصتهم للناس ، وقد يفضل احدهم ان ينقطع ولده عن المدرسة ، او يموت مريضه ، او يبيع بيته الذي يأويه ولا يعرض نفسه لتسول ، هؤلاء الذين وصفهم الله بقوله (يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف ، تعرفهم بسيماهم . لا يسألون الناس إلحافاً)

وهؤلاء هم المساكين . وان كانوا يلبسون أجمل الثياب كما قال عليه الصلاة والسلام (ليس المسكين الذي ترد اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان . ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولايقوم فيسأل الناس)

وليس المقصود من ذلك ان يحرم المزكون المتسولين الصادقين في أوجاعهم وعدمهم من قسطهم ، وانما تحذيراً للكثرة المحتالة على اظهار المصائب بها ، الذين استطابت ربح التسول الهين اللين ، فاتخذته مهنة

واني اعتقد لو فكر اغنياؤنا المزكون ، ان يستعملوا الجد ، كما تفعل الامم المتحضرة ، فيجمعوا المسلمين المتسولين في ملجأ — وما رأيت غير مسلمين !!! — لأحسنوا الى سمعة الاسلام والمسلمين . ولا يخافون من هذا الجيش الجرار الذي يملأ الاسواق ، فانه متى جد الجد يختفي المحتالون ولا يبقى للملجأ الا القليل القليل .

وعلى كل فالمؤمن لا يخلو من فراسة ، ولا ينبغي ان يتخذ وجود

الاحتيال ذريعة لسد باب الاحسان كما يفعل قساة القلوب الاشحاء .

واني اذكر بالمناسبة حادثة وقعت للشاعر العربي الفذ الاستاذ احمد الصافي . وهي انه رأى فتاة هزيلة تغمرها صفرة الضرورة ، تطوف على سراة القوم في مقهى بدمشق ، وكلما دنت من احدهم ينظر اليها بوجه مقلوب ويحيلها على الله تعالى بقوله : « الله يعطيك !!! » . فثارت نخوة العروبة في رأس الشاعر الكبير وقد آلمه منظرها الضارع وشبابها المنتحر في اسمالها الرديئة ، وجسمها الضاوي الشاحب كما غاظه جفاف قلوبهم من معنى الانسانية والرحمة ، واستهتارهم وجورهم في احالتها على الله فوقف صارخاً في وجوههم :

لا عشتَ في الازمان ، يازمناً فيكَ اللئام تسلموا الامرا
تهتز من برد ومقلتها للحزن تعطي شعلة حمرا
طمعت بأوجه معشر ضحكوا فأتتهم فتجهموا كبرا
إن الاله احالها لهمُ وهم احالوها له جورا
بين الورى أضحت وخالقها حيرى فمن ترتجي الخيرا

(٣) العاملون عليها

هم الجباة الذين ينقطعون عن اعمالهم ، ويشتغلون بجمع الزكاة . وقد اباح الله لهم ان يأخذوا من الزكاة أجر اعمالهم ، وان كانوا غير فقراء . وياحبذا لو تألفت في كل بلدة اسلامية جمعية تنهض لجمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين لكان ذلك اصلح من هذه الفوضى التي نراها في كل رمضان — وهو الشهر الذي اعتاد اكثر المسلمين ان يزكوا

فيه طلباً لمزيد الثواب — وما دام عمال الجمعية يجوز لهم ان يأخذوا اجر اعمالهم من اصل الزكاة فما المانع من تأليفها ، ولا ريب ان جمعية تقيم هذا الركن الاسلامي العظيم الذي قاتل من اجل اقامته صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذي يتناول بالاصلاح حياة طائفة كبرى في الشعب ، ستلاقي اقبالا عظيماً من المسلمين وغير المسلمين .

وافضل ما يكون من نتائجها أن يعرف الشعب علناً الذين يتقضون دماءه ويضنون على اسعاده بالحق المفروض وهو قليل جداً

ويجب ان يكون في كل محلة فرع للجمعيـة المركزية فان اهل كل محلة ادرى بحلتهم وبمن يستحقون اخذ الزكاة ممن يدفعونها ، على نسق جمعيات الاحياء التي اقامها في هذه المدينة نبيـل معروف ، فهلم سارعوا الى خير العمل .

(٤) المؤلفة قلوبهم

هم الذين يعتنقون الاسلام ، فلا بد من مواساتهم والعطف عليهم وتشجيعهم ، واعطائهم من الزكاة وان كانوا اغنياء .

وقد اختلف الائمة المجتهدون في بقاء هذا الصنف بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجماعة يرون بقاءه الى يوم القيامة . وجماعة يرون انه انتهى بوفاة رسول الله صلى الله عليـه وسلم ذلك لان الدين الاسلامي تم . واصبح في امكان من يريد الاسـلام ان يبحثه من جميع جهاته ويقارن بينه وبين الاديان الاخرى ، ومن كان هذا شـأنه

فلا حاجة به الى من يتألف قلبه بالمال مادام غنياً ، اما اذا كان فقيراً فلا خوف في جواز اعطائه .

(٥) الرقاب

هم الرقيق ، ان كثيراً من القارئين يحسبون ان اول من جدّ في ابطال الرقيق ومحاربته هو البطل الانساني الغيور « ابراهيم لنكلن » ويجهلون جهد الاسلام الصميم في هذا السبيل ، فلو رحنا نستعرض الآيات والاحاديث والطرق العملية التي فرضها النبي صلى الله عليه وسلم لتحرير الرقيق ، لقلنا بل . افواهنا : إن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اول من جدّ في ابطال الرقيق .

جاء الاسلام وللرق طرق ثلاث :

(١) الخطف (٢) بيع الابناء (٣) اسرى الحرب

اما الخطف وبيع الابناء فحرمهما الاسلام من اول يوم ولعن فاعلهما . واما رق الاسرى فهو الرق الباقي الى اليوم ، ولا نزيد ان نبسط الاجراءات التي تتخذها الدول العصرية لاعتاق الاسرى فهي معروفة ، وانما نريد ان نبسط اجراءات الاسلام في اعتاق الاسرى

كانت نفقات الحرب عند العرب ؛ انما يقوم بها المجاهدون انفسهم فان ربحوا الحرب فهم الذين يأخذون الغرامات ، وان خسروا الحرب فهم الذين يدفعون الغرامات . ولم تكن للمجاهدين ثكنات ينزلون فيها الاسرى ، وانما يوزعونهم على دورهم على حسب العرف عندهم . وتظل الغرامات الحربية دينا على اعناق الاسرى والاسرى انفسهم

قيمة لها ، حتى يفتدوا من قبل اهلهم

ومن كان فقيراً وليس له من يفتديه ، فحالاً تتحول الصلة بين المجاهد والاسير من عداء الى ولاء ، وهو نوع من القرابة الانسانية لها اعتباراتها السامية ، ومنزلتها الاجتماعية الكريمة في الاسلام ، ومع ذلك فقد جعل الاسلام لاعتاقه طريقين :

— الاول المنّ وهو الاعتاق بدون دفع الغرامة . قال الله تعالى : (فأما منّاً بعد واما فداء) .

— الثاني ، الاسلام نفسه يقوم بالاعتاق ، سواء أسلم الاسير أو لم يسلم ، فان أسلم فيقوم باعتاقه بالمكاتبة والكفارات والزكاة ، وان لم يسلم فيقوم باعتاقه بالمكاتبة وبعض الكفارات ونحن ذكرنا جداً الاسلام الصميم في اعتاق الرقيق مناسبة لذكر قسطهم في الزكاة وزجراً للظانين بالاسلام ظن السوء.

(٦) الغارمون

قد تضيق الدنيا بما رحبت في وجه الانسان احياناً . فأينما يتوجه طالباً للرزق يخفق ، فيرجع الى اهله مضطراً ان يطعمهم بالقرض والا هلكوا ، ولكن الذي يقرضه مرة او مرتين فلن يقرضه الثالثة ، وبالأحرى اذا كان الدائن تاجراً كبيراً ، والمدين صديقاً قديماً ولكنه فقير لا يملك رهينة ، لان التجار يحرصون على اموالهم اكثر مما يحرصون على اصدقائهم . ان مثل هذا المدين سماه الله غارماً واوجب سبحانه وتعالى على المزكين ان يسارعوا في اداء دينه ، وان لم يسارعوا في ادائه

هلك وهلكت معه اسرته ، لانه لا يجد من يقرضه

(٧) سبيل الله

هناك حاجات كثيرة قد تعرض للطبقة الفقيرة غير منصوص عليها في الآية كمداواة المريض ، وكسوة العاري ، ومعونة طالب العلم ، وتكون في سبيل الله ما دامت لا تخرج عن منافع الطبقة الفقيرة .

(٨) ابن السبيل

قد يمد حبل الغربة بالانسان ، فيصبح وليس لديه مال يستطيع به العودة الى وطنه ، وان كان في وطنه غنياً ، فمثل هذا الغريب المنقطع يعطى من الزكاة نفقة الرحيل ، وان وجد من يقرضه . وقيل ان وجد من يقرضه لا يدفع له من الزكاة لانه في هذه الحالة لا يكون ابن سبيل منقطعاً .

العدل في مقادير الزكاة المفروضة

ليس من العدل ان نوزع كل اموال الطبقة المترفة على ابناء الطبقة الشعبية المحرومة ، كما يفعل الثائرون في اوربا . أما قولهم : ان الوطن للجميع ، وان كل ما تنتجه ارضه ، وتهيئه له بيئته الجغرافية من معايش هو للجميع ، فلا يجوز ان يسعد بمعايشه فئة وتشقى فئات فهو حق ولكن ليس السبيل الى اسعاد ابناء الوطن جميعاً بأن نقلد اوربا في كل اوضاعها حتى لو دخلوا حجر ضب ، لدخلناه معهم . وانما بالرجوع الى اوضاعنا نحن العرب ، فان فيها الاصلاح السامي لكل نقص نحس به .

وما اجهلنا حين نثور لسلب اموال الناس واكلها بالباطل ، بحجة إسعاد الاشقياء . وكان الاخلق بنا ان نثور على انفسنا الطاغية التي ابعدتنا كثيراً عن روح القرآن ، وفي القرآن سعادة ابناء الوطن جميعاً ، من غير ان تراق قطرة واحدة من دم .

هلموا الى القرآن ، فالرجوع الى القرآن هو خير عاقبة واكبر ملة وقضية يجب ان نعمل لها باخلاص وجد

ايها الناس ، تقلبوا ماشئتم في الملل والنحل ، وابحثوا كثيراً وفوق الكثير ان استطعتم فوالله لن تجدوا دستوراً فيه أجمع ما تسعى له الانسانية من نبل ، وأبلغ ما يمكن ان تأتيه من حكمة للسعادة العامة غير القرآن .

مهلاً ايها الثائرون المطالبون بحقوق الطبقة الفقيرة ، لا تخافوا ايها الاغنياء ، فكلام الله هو الحكم بينكم وبينهم . ومن يأبى ان يحتكم الى الله فالنار اولى به .

اعلموا جميعاً ان الله وضع ميزان العدل الاقتصادي في الأموال . فافترض مقداراً يكفي للمحافظة على الطبقة الفقيرة ، من فساد الفقر وآفاته . وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان الله فرض على اغنياء المسلمين في اموالهم ، بقدر الذي يسع فقراءهم . ولن يجهد الفقراء اذا جاعوا او عروا الا بما يصنع اغنياؤهم . ألا وان الله يحاسبهم حساباً شديداً ويعذبهم عذاباً اليماً) .

وهذا المقدار المفروض لا يضر الاموال ، ولا يعطل نماءها او انتاجها ، كما يدعي الاشحاء المبطلون بل فرض الله الزكاة الا في الاموال المعدة بطبيعتها للنماء والانتاج .

الاشياء التي تزكى

الاشياء التي تزكى خمسة :

(١) النقدان وما حمل عليهما من الاوراق المالية ، والنقود المضروبة من المعادن .

(٢) عروض التجارة

(٣) السوائم من الابل والبقر والغنم

(٥) النبات

والاسلام يرمي الى العمار ، فلم يفرض في البناء زكاة . على ان العمار فيه معاش لكثير من العمال والصناع . ولكن لا ينبغي ان يتخذ بغية الفرار من فريضة الزكاة .

واليك بيان كل نوع مع بيان مقدار الزكاة المفروضة فيه .

﴿ النقدان وما حمل عليهما ﴾

النقدان هما الذهب والفضة . وهما وحدهما البدل الحقيقي لكل مرافق الحياة . وعليهما تدور حيوية الافراد والجماعات ، ونشاطهم ونعومة عيشهم . اذ هما الدماء الحارة المتدفقة في شرايين الحياة العزيزة ، حياة الحضارة والصناعة والاختراع ، وكل جماعة تخلو منهما مقضي عليها بالخمول ، وكذلك الافراد .

لذلك اقتضت حكمة التشريع الاسلامي الذي هدفه الاول ، اسعاد البشر اجمعين . ان يعمل لتوزيع النقدين بين الجماعات والافراد حتى يعم رخاء العيش جميع الناس ، فلا يسعد به قوم ، ويشقى به آخرون .

وقد اتخذ تشريع الاسلام لتوزيع النقدين بين الناس ، اجراءات انسانية عادلة هي من اكبر ما نهض وينهض به التشريع لسعادة البشر كافة ، اجراءات مفعمة بالهوادة والحكمة لاتوهن عزيمة الجلد الكدود ولا تضحي جهوده ، حتى الجموع ذو الانانية العارمة يسكن اليها ، ولا يجد نفسه هائجاً لمقاومتها او التنكر لها .

والطبيعة لم تجمع مرافق الحياة ، ولم تيسر اسباب العيش بين الناس في كل بيئة بنسبة واحدة . فكان من واجب التشريع ان يمد يده بالتشذيب والاصلاح لما لم يوهب الى الطبيعة ، ولم يدخل في جملة خصائصها .

وتشريع الاسلام في توزيع النقدين بين الناس بنسب معقولة ، يظل له الامتياز والسمو والتوفيق ، على كل تشريع يأتي بعده . واليكم البيان :

(اولا) فرض الاسلام ان يؤخذ من كمية النقدين في نهاية كل سنة ربع العشر . ويوزع على المحرومين منهما . سواء كان النقدان مضروبين او غير مضروبين ، وسواء كانا يشغلان في الاسواق ، او مخزونين .

(ثانياً) ان النقدين اذا كانا في الاسواق احدثا حركة ونشاطاً ،

واسباباً كثيرة لشغل العاطلين لذلك حرم الاسلام كنزهما ، واخفاءهما ، وتعطيلهما عن الضرب بهما في الاسواق . واعتبر الكانز اكبر هدام لحيوية الشعب ، ورغد عيشه ، لذلك استحق ان يعاقب بأشد التنكيل والرجز . قال الله تعالى : (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) .

ومن هذه الآية الكريمة ، استدل الصحابي الجليل ابو ذر ، ومن تابعه ، على ان الكنز حرام ، وان اخرج الكانز الزكاة المفروضة ، والصدقات المسنونة . بل اوجب ان يتصدق به على العاطلين والمحرومين . ولأنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (بشر الكانزين بكيّ في ظهورهم يخرج من جنوبهم . وبكيّ من قبل اقفائهم يخرج من جباههم . كما جاء في صحيح مسلم .

اما جمهور الصحابة فانهم لم يوجبوا التصدق بكل المكنوز ، مادام الكانز يخرج زكاته ويتصدق منه . وانما مقتوا تعطيل النقدين عن الضرب بهما في الاسواق .

اذ في ذلك قضاء على نمائهما الذي هو ملحظ الشريعة في فريضة الزكاة . ولكن الشريعة الحكيمة ما جعلت النماء شرطاً في زكاة النقدين . لانها لو جعلته شرطاً . لكنز الناس النقدين ، وعطلوهما عن النماء فراراً من اخراج الزكاة .

(ثالثاً) حرم الاسلام ان يتخذ المترفون من الذهب والفضة

طرفاً وزخارف الزينة . واواني للاستمتاع واعتبر ذلك تنطعاً في الترف والبذخ ، وجرحاً لشعور الاكثرية المحرومة ، واستهتاراً بمكان النقدين ، واثرهما في قيم الافراد والجماعات ، ووسيلة لاكتنازهما ، وحرمان الناس من الانتفاع بهما . واعتبرت المتخذ مجرماً اجراماً شعبياً هداماً ، يعمل لاحداث الفجوات الوسيعة بين الطبقات . كما كان يفعل جبابرة الرومان والفرس . قال عليه الصلاة والسلام (إن الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة ، انما يجرجر في بطنه نار جهنم) وجرجرة النار في بطنه غليانها وهو انتقام عادل من الله تعالى . وهو انتقام من جنس الجريمة ، فكم من بطون كانت تجرجر من الجوع ، وهو حاجز النقدين يستمتع بهما غير عابئ بمن يجوع او يموت من الجوع

والشريعة الاسلامية لم تبح الا للمرأة ان تتخذ من النقدين زينة لها ، ولكن بدون سرف ، ولا خروج عما هو معتاد لامثالها . فان اتخذت المرأة المصاغ ، او أتخذ لها ، ذريعة لمنع الزكاة من النقدين ، متجاوزة به الحدود . وجبت فيه الزكاة

وويل للنساء اللاتي يتخذن المصاغ ذريعة لمنع الزكاة . ووسيلة لكنز النقدين . وحرمان الناس من الانتفاع بهما في سبيل المعاش

وويل لأولئك الرجال الذين يتشبهون بالنساء . فيزينون انفسهم بالساعات وسلاسلها ، ومقابض العصي ، من النقدين . ويختتمون بخواتم الذهب ، وويل لهم اما بلغهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتماً من ذهب في يد رجل . فنزعه وطرحه وقال : (يعمد احدكم الى جمرة من نار ، فيطرحها في يده) وان رجلا جاءه من نجران وفي اصبعه

خاتم ذهب . فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم قائلا (انك جئتني، وفي يدك جمرة من نار) .

لا تقولوا : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى خاتم الذهب في يد لابسه ، جمرة مشتعلة من النار . ونحن لا نراه كذلك . والله إنا نراه جمرة ، واكثر من جمرة . لو ان لنا ضميراً انسانياً حياً ، يحس بنيران الجوع في بطون البائسين كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحس بها .

ولا تقولوا خاتم الذهب يسير ، وماذا يضر حبسه الفقراء . فان القليل مع القليل يصبح كثيراً . ولو ان رسول الله سكت عن خاتم الذهب . لكنت ترى المترفين اليوم يسيرون بكل زينة من النقدين

نعم يجوز للرجل ان يختتم بخاتم الفضة البسيط ، وما تقتضيه الضرورة لوضع اسنان الذهب ، او الانف . وجواز أمر كهذا مفهوم من يسر الاسلام .

بيان مقدار النصاب
ومقدار الزكاة فيه

تفرض الزكاة في النقـدين متى حال عليهـما الحول سواء كانا مضروبين او غير مضروبين ، وسواء كانا موضوعين للنماء بواسطـة التجارة والصناعة اومكنوزين في صناديق الحديد

والمقدار الذي يبتدئ فيه وجوب الزكاة من النقدين ، ويجعـل مالكه من جملة المزكين ، هو النصاب

والنصاب في الذهب عشرون ديناراً وفي الفضة مائتا درهم

ومقدار الزكاة المفروضة فيهما هو ربع العشر . فيكون ربع دينار في نصاب الذهب وخمسة دراهم في نصاب الفضـة . قال عليـه الصلاة والسلام (اذا كان لك مائتا درهم وحال عليها الحول ، ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شيء في الذهب حتى يكون لك عشرون ديناراً . فاذا كان لك عشرون ديناراً . وحال عليها الحول ففيها نصف دينار

وقد ذكر الاستاذ الفاضل الشيخ محمد حسنين مخلوف في كتابه (التبيان في زكاة الاثمان) ان نصاب الذهب يقدر اليوم . بثلاثة عشر جنيهاً من الجنيه المجيدي (١) . وباثني عشر جنيهاً وثمن من الجنيـه

(١) وبعضهم قدره بعشرة . . وهذا الاختلاف ربما نشأ عن اختلاف الوزن

الافرنكي وباثني عشر جنيهاً الا ثمناً من الجنيه المصري وبخمسة عشر جنيهاً من الجنيه المسمى بالبينتو .

ونصاب الفضة الخالصة من الريال المصري باثنين وعشرين ريالا وربع) .

والقاعدة المطردة في زكاة النقدين هي اخراج اثنين ونصف في المائة من النقدين ما لم ينقص عن النصاب

والاوراق المالية كالورق السوري والورق المصري وغيرهما

واسهم الشركات كشركة الماء وشركة الكاز وغيرهما

والنقود المضروبة من غير النقدين ، الجميع يجب فيها الزكاة اذا بلغت نصاب احد النقدين .

فاذا بلغ ما لديك من الورق السوري مثلا قيمة النصاب ، يجب ان تخرج منه الزكاة . ولكن بالقيمة المتعامل بها في السوق في يوم الاخراج .

عروض التجارة

الزكاة واجبة في عروض التجارة ، والوجوب ليس متوجها على اعيان العروض وانما على اثمانها . لذلك كان نصابها هو نصاب الذهب والفضة . وزكاتها هي زكاة الذهب والفضة . اي ربع العشر

وكثرة عروض التجارة او قلتها ليس لها دخل في وجوب الزكاة وعدم وجوبها . فقد تكون عروض التجارة كثيرة جداً ، ولا تجب فيها الزكاة ، وذلك اذا لم تبلغ قيمتها النصاب . وقد تكون قليلة

جداً ، والزكاة واجبة فيها . وذلك اذا بلغت قيمتها النصاب

فمن كان يملك غرارة من الاقمشة مثلا ومر عليها وهي محبوسة عنده ثمانية اشهر او اكثر او اقل . ثم باعها واشترى بثمنها غيرها مرة او مرتين . او ظل الثمن محفوظاً لديه . فاذا انتهت السنة وجبت الزكاة

اذ ليس الشرط ان تمر السنة على نفس السلعة ، بل على القيمة ، وان تداولت القيمة الآف السلع

وقد سمعت تاجراً معروفاً ، يقول في مجلس ولا ادري هل كان يعني نفسه او يُعرض بغيره انا واحد من التجار الذين لا تجب الزكاة في تجارتهم

قلت : ولماذا لا تجب الزكاة في تجارتك وهي طويلة عريضة ؟!!

قال : لاني لا اذكر ان سلعة من سلعي مر عليها الحول ، وهي لا تزال في مخزني

قلت : اذن فأنت لا تزكي عن نقودك المحبوسة في صندوقك

قال : بل ازكي والفضل لله

قلت : اذن نخليق بك ان تزكي عنها ، وهي تتداول عروض التجارة للفناء ، فان لم تفعل ، فانك تهدم اغزر مورد للزكاة ، وتأكل حقوق الطبقة الفقيرة ، متمرداً على حكمة القرآن باحتيال غريب .

قال : عسير علي ان اعرف ماحال عليه الحول ؟ وما لم يحل ؟ ومازاد وما نقص ؟ وفي حانوتي آلاف السلع ؟ .

قلت : المسألة بسيطة جداً ، قد اعتاد التجار في اكثر البلاد ، أن يقوّموا ما لديهم من السلع في كل رمضان ثم يخرجون زكاتها . فاذا عاد « رمضان » عادوا الى تقويم سلعهم ايضاً . فاذا زادت القيمة عن التقويم الماضي ، فانهم يزكون عن الزائد ايضاً . وهذا هو الاحوط في الدين . وان نقص فانما يزكون عن الموجود .

وهم يقومون عروضهم بالذهب فيخرجون في كل مائة اثنين ونصف إما نقداً واما عروضاً .

وهم يعلمون ان الزكاة لا تجب في المنازل ، ورياشها واثاثها ، وكتب العلم ، ودواب الركوب ، والسيارات الخصوصية ، وكل الاشياء الموجودة لغير التجارة .

ومن كان يملك من النقد شيئاً ، ومن العروض شيئاً ، والجميع يكون النصاب الشرعي . فالزكاة واجبة .

المواشي

المواشي وهي الابل والبقر والغنم ، وهي ثروة عظيمة ، ولها اعتبار كبير في الميزان الاقتصادي في العالم .

والاسلام اوجب الزكاة في المواشي اذا مر عليها عام . وكانت ترد المراعي المباحة . اي لا تكلف مالكها نفقات اطعامها في اكثر السنة . وفيما يلي جداول تبين مقدار الزكاة المفروضة على كل نوع من انواع المواشي :

جدول زكاة الأبل

نصاب الأبل يبتدئ من خمس

فمن	٥	الى	٩	زكاتها	شاة من المعز او الضأن
«	١٠	«	١٤	«	شاتان
«	١٥	«	١٩	«	ثلاث
«	٢٠	«	٢٤	«	اربع
«	٢٥	«	٣٥	«	«بنت مخاض» هي التي اتمت سنة من الابل ودخلت في الثانية

من	٣٦	الى ٤٥	زكاتها «بنت لبون» هي التي اتمت سنتين ودخلت في الثالثة
«	٤٦	« ٦٠	« «حقّة» وهي التي أتمت ثلاث سنين ودخلت في الرابعة
«	٦١	« ٧٥	« «جذَعة» وهي التي اتمت اربع سنين من الابل ودخلت في الخامسة .
«	٧٦	« ٩٠	« «بنتا لبون»
«	٩١	« ١٢٠	« «حقتـان»
«	١٢١	« ١٢٩	« «ثلاث بنات لبون»

(الى آخر الجدول الفقهي)

جدول زكاة البقر والجواميس

نصاب البقر والجواميس يبتدئ من ثلاثين

فمن	٣٠	الى ٣٩	زكاتها «تبيع» وهوالذي اتم سنتين ودخل في الثالثة
«	٤٠	« ٥٩	« «مُسنّة» أتمت ثلاث سنين ودخلت في الرابعة

من	٦٠	الى ٦٩	زكاتها « تبيعان »
«	٧٠	« ٧٩	« « تبيعة » و « مسنة »
«	٨٠	« ٨٩	« « مسنتان »
«	٩٠	« ٩٩	« ثلاثة « أتبعة »
«	١٠٠	« ١٠٩	« « مسنة » و « تبيعان »
«	١١٠	« ١١٩	« « مسنتان » و « تبيع »
«	١٢٠	« ١٢٩	« اربعة « اتبعة » او ثلاث « مسنات »

(وهكذا الى آخر الجدول الفقهي والذكر والانثى في الزكاة سواء.)

جدول زكاة الغنم من ضأنٍ ومعز

نصاب الغنم يبتدئ من اربعين

فمن	٤٠	الى ١٢٠	زكاتها « شاة »
«	١٢١	« ٢٠٠	« « شاتان »
«	٢٠١	« ٣٩٩	« ثلاث « شياه »
«	٤٠٠	« ٤٩٩	« اربع « شياه »

(وهكذا في كل مائة شاة مهما بلغ العدد)

زكاة النبات

يبتدىء نصاب النبات بخمسة « أوسق » ومازاد فبحسابه . و « الوسق » ستون صاعاً والصاع اربعة امداد ، والمدّ مل ء اليدين المتوسطين .

وزكاة النصاب العشر ان شرب من مطر او نهر او عين ، واما ان شرب بالآلات كالسانية والساقية والآلة الحديدية ، فالزكاة نصف العشر .

والزكاة تجب في جميع الزروع والثمار التي تستغل بها الارض عادة كالحنطة والشعير والدخن والارز وجميع اصناف الحبوب والبقول ، والرياحين والورد وقصب السكر والبطيخ والقثاء والخيار والباذنجان والتمر والعنب . . . أما الاشياء التي لا تستغل بها الارض عادة كالحطب والحشيش والغاب والسعف ، فلا تجب الزكاة في عينها . وانما في قيمتها اذا باعها ، وبلغت القيمة النصاب .

وزكاة الزروع والثمار لم يشترط فيها مرور السنة ، وابو حنيفة لم يشترط النصاب بل أوجب الزكاة فيما دون النصاب ايضاً .

زكاة الديون

ان تداخل مصالح النـاس بعضهم مع بعض ، تنشأ عنها الديون بلا ريب . وبالاحرى اذا علمنا ان الاسلام يجعل ثواب الدين ، كثواب الصدقة ، اغاظة للمرابين القتالين ، واسعافاً للمصابين الملهوفين

والديون ثلاثة ضروب : (١) قوية (٢) ومتوسطة (٣) وضعيفة

الاول — الديون القوية

وهي الديون الموثوقة المعترف بها سواء كانت ناشئة عن القرض او التجارة .

الثاني — الديون المتوسطة

وهي ثمن الحاجات التي لا دخل للتجارة فيها . كثمن بيت السكن واثاثه ، وكتب العلم ، ودابة الركوب وكل حاجة من الحاجات الاصلية التي لا تجب فيها الزكاة .

الثالث — الديون الضعيفة

وهي ما كانت في مقابل شيء غير المال كالصداق الباقي في ذمة الرجل للمرأة وكبدل الخلع البـاقي في ذمة المرأة للرجل ومثلهما دين الوصية ، وما كان على شاكلته .

فأما الديون القوية فالزكاة واجبة فيها عن كل السنين التي مرت بها وهي عند المديون . وانما تجب بعد القبض واذا بلغ المقبوض اربعون درهماً ثم اربعون درهماً ثم اربعون درهماً . وهكذا . . . ويجب ان يخرج درهماً واحداً عن كل اربعين يقبضها . ولا زكاة فيما دون الاربعين .

واما الديون المتوسطه ، فانه لا يخرج عنها زكاة الا اذا بلغت نصاباً فيخرج عن كل مائتي درهم خمسة دراهم . ولا يخرج فيما دون النصاب . والصحيح ان الديون المتوسطة ، كالديون القوية الزكاة واجبة عن كل السنين التي تمر بها وهي عند المدين . وقيل لا تجب عن كل السنين .

واما الديون الضعيفة فانه متى قبض نصاباً منها ومر عليه الحول بعد القبض فانه يخرج منه الزكاة . ولا عبرة بمرور السنين والدين في ذمة المدين .

هذا اذا لم يكن عند صاحب الدين مال غير الدين . اما اذا كان لديه مال فانه متى قبض من الدين المبلغ الذى لا تجب فيه الزكاة يضيفه الى ماله ويخرج الزكاة عنه . سواء كان من دين قوي او متوسط او ضعيف .

الاقتصاد

جميع المرافق الحيوية محدودة المقدار . فحرم الله الاسراف ، واوجب الاقتصاد

ذلك لان الاقتصاد في الاتلاف يخفف من الكمية المطلوبة ، ومن هنا يظل المطلوب موجوداً في الاسواق . فتستطيع الطبقة الفقيرة ان تجده بايسر الاثمان في كل وقت

لان كل ارتفاع يقع بعد حشد المواسم في مخازن التجار ، ودور الاغنياء والمتوسطين . انما يقع على كاهل الطبقة الفقيرة التي تعجز عن التموين .

لعلك تقول : القضية معكوسة ، الاغنياء الذين يستطيعون ان يتناولوا حاجاتهم — من غير ان يضاموا — مهما غلت ، وشحت بها الاسواق ، هم الذين يكونون في مأمن من غائلة الغلاء . والفقراء الذين يلاقون الف ضيم ، والف هم في سبيل الدخل الضروري ، هم الذين ينشبون في مخالب الغلاء فيمتص دماءهم ويسحق عظامهم

نعم القضية معكوسة ، ومن اجل ذلك حرم الله الاسراف قال تعالى « كلوا واشربوا ولا تسرفوا »

فانت ترى ان الله لم يبح للانسان ان يأكل ويشرب مسرفا . حيث ان الاسراف يضر من جهات ثلاث

(١) يرفع اسعار المرافق الحيوية في الاسواق

(٢) يستغرق الدخل فلا يبقى بقية لمساعدة الفقراء وبرهم

(٣) يهدم فضيلة التدبير ، والتدبير كما قيل نصف المعيشة

وليس المراد من تحريم الاسراف ، اباحة التقتير ، فان التقتير ايضاً يضرّ من جهات ثلاث :

١ ــ يهدم الصحة ، لانه يحرم الانسان من ضروريات الغذاء.

٢ ــ يغرز في الانسان الشح الذي يحول مابينه وبين برّ الاقارب واغاثة الملهوفين

٣ ــ يعطل الانتفاع من الطيبات التي خلقها الله للانسان

وانما الفضيلة في الاقتصاد ، والاقتصاد هو التوسط . قال تعالى : (والذين اذا أنفقوا لم يُسرفوا ، ولم يَقتروا ، وكان بين ذلك قواما)

ومن حكمة الاسلام في بناء مجتمعه ، أنه يحمل على أن يكون الاقتصاد غريزة فطرية في نفوس أبنائه . يشرح لنا ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد حين مرّ به ، وهو يتوضأ مسرفاً في الماء : « لا تسرف » فقال : أو في الماء اسراف ؟ قال : « نعم ، ولو كنت على نهر »

واسراف العادة هو الاسراف المهلك

نعم يُحمد التقتير ، في زمن الحروب والمجاعات من الطبقة الغنية القادرة على تناول المرافق الحيوية من الاسواق كعادتها ، وان قلّت

وفي ترك الاسواق حُرة للقادرين على حجزها واخفائها ، قضاء على الطبقة الفقيرة الذين هم قوام الامة وعماد بنائها العلمي والعسكري والصناعي والزراعي . لذلك تعمد الحكومات الى وضع القوانين

الصارمة . التي تضرب على ايدي المتلاعبين بالاسواق ، فتجعل يوماً او يومين لبيع المواد الضرورية المعرضة لخطر الاختفاء وحرمان الطبقة الفقيرة منها

وهـذه الاجراءات الانسانية الرحيمة قـد فطن اليها قبل الحكومات الاوربية الحاضرة ، الخليفة العربي الكبير عمر بن الخطاب في عام الرمادة فحرم على نفسه وأسرته اللحم والسمن ، فما ذاقهما حتى انتهى الغلاء ، كما حرم على نفسه الشبع حتى لا يبقى من حوله جائعاً . وأخذ يتناول طعامه وشرابه مـع الطبقة الشعبية حتى هزل وكاد يهلك . وقد أشفقت عليه امرأته ، فابتاعت له بستين درهما قليلا من السمن فلما جاءته به غضب عليها وقال : ماهذا ؟!!

قالت : ابتعته لك من مالي ، لا من مالك

فقال : لن أذوقه حتى يجيء الناس

وهذا ابن سعد يروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، رأى غلاماً من اولاده يحمل بطيخة في عام الرمادة فقال مؤنباً بغضب « بخ بخ يا ابن امير المؤمنين !!! تأكل الفاكهة . وامة محمد هزلى !!! ففر الغلام من وجهه باكياً ، واعتذروا له بانه ابتاعها بكف من نوى .

وقد أزمع ان يؤاخي بين الناس ، ويخلط فقراءهم باغنيائهم ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهـاجرين والانصار في فاتحة الهجرة ، ولكن الله افاض الامطار الغزيرة في كل مكان ، من قبل ان يفعل ، فانتهت الازمة ولم ينته العام . فقال رضي الله عنه « فوالله لوما فرج الله . ما كنت تركت اهل بيت مـن المسلمين لهم سعة ،

الا أدخلت عليهم أعدادهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم الواحد »

. . . . . ويا ليت شعري باي وجه لقوا الله اولئك الفجار الاخباث الذين أتخموا السراديب والحفائر بارزاق العباد في الحرب العالمية الماضية ورياحُ المجاعة تنسف الناس من حولهم زرافات زرافات ، وهم لا يبالون بموت من يموت ، ولا بحياة من يحيى ، فقد شغلتهم صرخات أنفسهم الجائعة عن موت الناس ، بما في أيدي الناس : الذهبَ الذهب المصاغ المصاغ ، الدور الدور ، الاثاث الاثاث

هلموا ايها الناس ، هاتوا بيعوا ارهنوا ، فقد تطيلون حياتكم شهراً او شهرين ، فان ارواحكم بايدينا فان لم تفعلوا فالموت العاجل

نعم نعم ايها الاخباث مات اكثر الناس جوعاً من صنيعكم ، ولما انقضى الحرب سُقط في أيديكم فقمتم الى سراديبكم وحفائركم فاخرجتم الاغذية المكدسة بها فوزعتموها كما يفعل الرحماء ! ولكن الى الحيوانات والطرقات والمزابل . لانها فسدت كما فسدت ضمائركم

اما اليوم فلن يموت الناس جوعاً ان شاء الله ، وان اشتدت وطئة الازمة ، فان الحكومة ساهرة على حياة الشعب ، وواقفة بالمرصاد لكل متلاعب خائن . وان العقوبة صارمة وهي قمينة ان تردع الحذر الكيّس ، وتنزل بالطائش الاهوج . وقد غمض على احد افراد الطبقة الفقيرة حكمةُ تحريم الحلوى في اكثر ايام الاسبوع ، فأوقفني في عرض الطريق قائلا : يا استاذ ، ماذا يفيدني تحريم الحلوى ؟ وانا لا اذكر أني وقفت على بائع حلوى أو سلمت عليه منذ سنين ، انما

الذي يفيدني أن اخلص من ظلم الباعة الذين لا انال منهم حفنة السكر لطفلي الرضيع ، الا اذا مصوا دمي وخدعوني عن تعريفة الحكومة ، فقلت مشفقاً إن الحكومة لم تحرم الحلوى في اكثر ايام الاسبوع ، لأنك تأكل منها ولكن لتبقى حفنة السكر لمثل طفلك الرضيع ، ولولا تحريمها هذا لما وجدت من يعطيك حفنة السكر ، الا اذا تخليت له عن دخلك كله الذي تعيش منه انت واهلك بعسر

ألا إن في البلدة تجاراً يتمنون ان يبيعوا حفنة السكر بدينار . ألا فليذكروا قول الله تعالى «فسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون»

فلا ينم ظالم عما جنت يدُه على العباد فعين الله لم تنم

الصدقة اليومية المندوبة

كما عُنيَ الاسلام بالصدقة السنوية المفروضة ، وأفاض في مقاديرها وجهاتها التي تصرف اليها ، ومنافعها التي تنجم عنها ، كذلك عُني بالصدقة اليومية المندوبة . وإني أقدم مثلا لحياة المجتمع الإنساني من قبل أن نُمعن في الحديث :

الحياة معركة قائمة على قدم وساق ، فيها الابطال الفائزون، وفيها الجُود المتوسطون ، وفيها الجبناء المنهزمون ، وفيها من يخونهم الحظ فيسقطون أثناء المعركة ، لا لعجزهم ، ولا لفقد العزيمة والشجاعة من أنفسهم . وانما لان سهام المعركة أقصدتهم ، فألقتهم على الارض صرعى ، ولا قوة ، ولا حيلة لهم . لذلك يجب أن يتولى غيرهم عنهم ما يُبقي عليهم الحياة ، وليس في القيام بامرهم والنهوض بهم ، والحدب عليهم . ما ينقص من وزنهم ، أو يهجم على موطن الإباء من نفوسهم

ونحن لا ننكر على الدهر هذا الصنيع الذي يسلبُ بعضَ الناس أسّ ادوات العيش « التوفيق » اذ الحرمان عامل من عوامل حيوية المجتمع كالحظ . وانما الذي ننكره هو هذا الجفاف الديني في قلوب الناس ، وموت الضمير الانساني ، والشح المزري الذي يلقي غشاء على أعينهم . فلا يميزون بين المنهزمين عن العمل كسلا ، وهو في ملتقى عثراتهم . وبين من يدأبون الليل والنهار ، باحثين عن العمل منقبين . ولكنهم لا يظفرون به

وبين الزمنى العاجزين ، وكل ذي عاهة مُقعدة الذين لا يطيقون اي عمل مهما كان رفيقاً لينا .

وللصدقة اليومية جملة منافع :

١ — تربي الضمير الانساني على الرحمة والنجدة والسخاء .

٢ — تجعل الانسان يفهم معنى المسؤولية نحو أخيه الانسان الذي يشاركه في الحياة ، ويشاركه في منافع الوطن وحبه والذود عنه .

٣ — تجعلنا نُسعفُ الذين يَفقدون جميع وسائل العيش ، بكل رحمة ورغبة ، ولا نقول لهم : اذهبوا فانتحروا

٤ — تجعلنا نفهم منافع الجمعيات الخيرية الناشئة ، ونحدب عليها ، ونمدها بالمال دائماً ، ولا نجحدُ فضل الذين ضحوا باوقاتهم في سبيل اسعاد أمتهم .

وكون الصدقة المندوبة غير الزكاة ، وكونها مذكورة في القرآن والحديث مسألة يفهمها الذين لهم ادنى رغبة في تلاوة القرآن والحديث . فقد روى الترمذي عن فاطمة بنت قيس أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن في المال لحقاً سوى الزكاة ثم تلا قول الله تعالى (ليس البرُ أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البرَ من آمن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب ، وأقام الصلاة وآتى الزكاة ، والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء ، وحين البأس أولئك الذين صدقوا ، وأولئك هم المتقون)

فأنت ترى أن الله حين ذكر اصناف البر الحق ، ذكر الصدقة

المندوبة ، وما قدمها في الذكر على الزكاة الا لما فيها من المنافع الكثيرة . . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ، والكافرون هم الظالمون » وقال تعالى « وما تنفقوا من خير يوف اليكم ، وانتم لا تظلمون » وقال تعالى « وأما السائل فلا تنهر ، وأما بنعمة ربك فحدث »

وأما الاحاديث التي جاءت في فضل الصدقة ، المندوبة فكثيرة جداً ، منها قوله عليه الصلاة والسلام كما رواه البخاري (لو كان لي مثل (١) أحد ذهباً لسرني ان لا يمر علي ثلاث ليال وعندي منه شيء ، الا شيء أرصده لدين) وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم (يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك ، وان تمسك شر لك ، ولا تلام على كفاف ، وابدأ بمن تعول (٢)

وقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه الترمذي (ان الصدقة لتطفىء غضب الرب ، وتدفع ميتة السوء)

والصدقة المندوبة مختصة بامرين :

الاول : انها مطلوبة من الغني والفقير : أما في حق الغني فتكون باطعام الطعام ، وموآساة المحتاجين ، وتطبيب المرضى على نفقته وكسوة العارين . . . وأما في حق الفقير فتكون بادنى الصدقة ولو بشق تمرة للمحافظة على عادة السخاء التي هي اشرف خصال الانسانية

---

(١) جبل في المدينة المنورة (٢) الفضل الزائد عن الحاجة ، والكفاف ما يكفي النفقة . تعول تلزمك النفقة عليه

وهنـاك صدقات غـير مالية وهي يسيرة جـداً . كإماطة الاذى عن الطريق ، والمساعدة في كل شأن من شؤون الخير ، وطلاقة الوجه ، والكلام الطيب ، وكف اللسان عـن البذاء من شـتم ولعن وغيبة

الثاني : ينبغي ان تكون في كل يوم تطلع فيه الشمس كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الشيخان :

« (١) كل سُلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيـه الشمس ، يعدل بين الاثنين صدقة ، ويعين الرجل عـلى دابته فيحمل عليها او يرفع عليها ساعة صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة »

وللصدقة سواء كانت مفروضة او مندوبة امور ، لابد من معرفتها

الاول

الاسراع في اخراجها ، ولا ينبغي ان يسمع الى النفس المماطلة ، فإن النفس قلما ترغب في البر . قال الله تعالى « وأنفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتيَ احدكم الموتُ فيقول : رب لولا اخرتني الى اجل قريب ، فاصّدق واكن من الصالحين »

والصدقة في شرخ الشباب ووفور الصحة ، تدل عـلى العاطفة الانسانية النبيلة ، والايمان الصادق بوجود الله عز وجل .

اما الصدقة عند الموت فهي تدل على الخوف الشديد من المستقبل المجهول ، قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم « لان يتصدق المرء في

---

(١) عظام الاصابع

حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته » . وكانت حياة النبي صلى الله عليه وسلم كلها دروساً عملية في حب الطبقة الشعبية المحرومة والمسارعة في اغاثتها حتى روى الامام أحمد ان عقبة بن الحارث قال : صليتُ خلف النبي صلى الله عليه وسلم العصر فسلم ثم قام مسرعاً فتخطى رقاب الناس الى حجر بعض نسائه ، ففزع الناس من سرعته فخرج اليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته قال : ذكرت شيئاً من تبر عندنا فكرهت ان يبيته :

وابن آدم قضاياه معكوسة ، كلما تقدم في العمر ، وقرب من القبر وكثر ماله ازداد شحاً وامساكا قال عليه الصلاة والسلام « يهرم ابن آدم ، ويشب معه خصلتان الحرص على المال ، والحرص على العمر »

واني انصح لهؤلاء الاشحاء الذين يبخلون عن انفسهم بالحديث الذي رواه البخاري ومسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم للصحابة الكرام : ايكم مالُ وارثه احب اليه من ماله ؟ قالوا : يا رسول الله ، ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال : فإن ماله ما قدم ، ومالَ وارثه ما أخر »

اذا كنت جماعاً لمالك ممسكاً فانت عليه خازن وامين

الثاني

ان يقدم اقاربه الفقراء على غيرهم . قال الله تعالى « واولوا الارحام ، بعضهم اولى ببعض في كتاب الله » . وان كان للفقير المحتاج على الغني حق واحد ، فللقريب المحتاج حقان حق القرابة ، وحق الحاجة يُظهر لنا ذلك الحديث الذي رواه الامام احمد والترمذي والنسائي

وابن ماجه . « الصدقة على المسلمين صدقة ، وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة »

ودعوى أنها حق ، وان القريب المحتاج مقدم على غيره ، هو صريح القرآن قال الله تعالى « وآتِ ذا القربى حقَّه والمسكين وابن السبيل ، ولا تبذِّر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين . وكان الشيطان لربه كفورا »

وفي تحريم التبذير اعداد للحياة على الفضيلة والتدبير والبر ، ذلك لان التبذير يستهلك الدخل في الشر ، ولا يُفضل للمستقبل او البر

وقد ابان ذلك كله قوله تعالى « ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا » وابليس اللعين أسبغ الله عليه نعما لا تحصى ، بيد انه استهلكها في الشر والغواية والكبرياء وجازاها بالكفران ، اذن فخليق بالمبذرين الذين يستهلكون نعمة الله عليهم في غير وجهتها المشروعة ، أن يكونوا اخوان الشياطين

وفي تقديم الاقارب الفقراء في الاعطاء على غيرهم حكم كثيرة :

(١) القريب لا يجد غضاضة او حطة اذا اعطاه قريبه ، لانه يحس ان هذا حق الآباء والاجداد واندم الذي يربطه به لذلك كانت العرب الكرام يحتفون بابنائهم عمومتهم ، ويذودون عنهم ، ولو كان بينهم وبينهم مئات من الجدود

(٢) ترى الغني العاقل يسعى الى تجميل اسرته التي ينتمي اليها ، واعزازهم وحمايتهم من غائلة الفقر . اذ في ذلك تجميل له

(٣) تجعله يعتز بهم وان كانوا فقراء ، وتسره سعادتهم ورضاهم ،

ولا يتمادى به طغيان المال الى سلخهم من اسرته اذ في ذلك نسبتهم الى غير آبائهم الذين هم آباؤه . وفي ذلك بلاء كبير

(٤) ذو المال لا يحسد عادة الا من اقاربه ومعارفه لان اللذين لا يعرفونه لا يحسدونه فالحدبُ عليهم واعطائهم يقتل الحسد في صدورهم قتلا

(٥) اعطاء الاقارب يكون عادة بعيداً عن رغبة الشهرة ، « الرياء » الذي يقضي على مثوبة البر كل القضاء

(٦) ان الفقير الذي يكون في اسرته موسر ، قلما يساعده المحسنون اتكالا على قريبه الموسر وكونه اولى ببره منهم

(٧) اعطاء الاقارب يقطع الاحتيال لان الانسان اكثر ما يكون معرفة باقاربه اغنيائهم وفقرائهم

الثالث

لا يجوز للغني ان يستكبر على من اعطاه او يرى نفسه خيراً منه ، او يؤذيه بلسانه او ينتظر منه جزاء . فان فعل فانه يكون قد نحر ثواب صدقته بيده . ويكون عند الله من المقبوحين قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس . . .) وقال تعالى (الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ، ثم لا يُتبعون ما انفقوا مَنًا ولا اذى لهم اجرهم عند ربهم ، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)

وقد جاء في حديث مسلم قوله عليه الصلاة والسلام (ثلاثةٌ لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ، ولا يزكيهم ولهم عذاب

اليم، المسبل إزاره والمنان الذي لا يعطي شيئاً الا منّه والمنفق سلعته بالحلف الكاذب)

الرابع

لا ينبغي ان يستكبر عن تناول الصدقة المحتاجُ الصادق الذي اقعده القدر عن العمل ، او سد في وجهه سبل التوفيق

فان كبار الصحابة حين احتاجوا تناولوها . لانها حق ، وما شرعت الا لمثل هذه الحالة ، وليس في أخذ الحق إثم او ضيم . وانما الاثم او الضيم على من يأخذها بغير حق . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما الذي يُعطي بسعة ، باعظم اجراً من الذي يأخذ اذا كان محتاجاً) . فان اصر على الإباء التقليدي حتى مات ، - كصنيع ذلك الجاهلي الفارغ الرأس — مات منتحراً . لان الشريعة الاسلامية التي اعلنت كرامة الانسان — مهما كانت وضعيته وعقيدته — لم تشرع ما فيه امتهان للكرامة ابداً

واخيراً اتقدم بدعوة ابناء الطبقة السعيدة ، أن تمد ابناء الطبقة الشقية بالكفاف الذي فرضه الله تعالى . كما ادعوهم ان يتشرفوا بتلاوة قول النبي صلى الله عليه وسلم (الصدقة برهان) اي برهان على الانسانية الرفيعة والايمان الخصب المنتج

لا لا : انا لا ادعوا احداً . الله هو الذي يدعوهم بقوله (ها انتم هؤلاء تُدعون لتنفقوا في سبيل الله ، فمنكم من يبخلُ ، ومن يبخل ، فانما يبخل عن نفسه . والله الغني وانتم الفقراءُ . وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا امثالكم)

المسألة

كل انسان ينبغي أن يكون أنوفاً ابياً ذا كرامة يحافظ عليها ، ويثور من اجلها ، ولا ينبغي ان يدعَ الناس يناضلون في سبيل العيش ، ويجهدون . ثم يقدمون له طعامه وشرابه ، كما يقدمونه للحيوان ، وهو مستلم الى الراحة والدعة ، قائلا : لماذا أجهد وفي الامة أغنياء قد فرض الله عليهم الزكاة ، وندبهم الى الصدقات !

لا لا : انما يقول ذلك رخو العزيمة الجبان الخامل . كلُّ انسان يستطيع ان يكون هو ذلك الموسر المزكي ، وكل انسان يستطيع أن يكون ذا عمل كريم ، وإن تضاءل شأنه في المجتمع

والخاملون الكسالى يذكرون دائماً ، ان المهاجرين الاولين حين هاجروا الى المدينة ، قاسمهم اهلها اموالهم ودورهم ومزارعهم ، وينسون ان اولئك المهاجرين الاباة كانوا تجاراً يجوبون العالم القديم شرقاً وغربا ، وكانوا لذلك اهل وفر ونعمة ، ولكنهم نصبوا انفسهم حماةً للدعوة الاسلامية ، فانقطعوا عن العمل ، وانفقوا في سبيلها ما جمعوا . فكانت المؤاخاة والمقاسمة في الاموال ، وتبادل التوارث تدبيراً اقتضته الظروف الحرجة في فاتحة الهجرة

لذلك لما استقر بهم الأمن في المدينة ، وابصروا اسباب العيش ، وعرفوا كيف يلتمسونها استقلوا بانفسهم . واني اعجب لهؤلاء القادرين على العمل الذين يفتحون اكفهم في أعين الناس طالبين ملحفين

علام يسخطون ؟! ولمَ يشتمون ويلعنون ؟! اذا تركت ايديهم للهواء.

ألا يعلمون أن رجلا من الانصار أتى يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام « أما في بيتك شيء ؟ قال بلى ، حِلْسٌ نَلْبَسُ بعضه ونبسُط بعضه ، وقعبٌ نشرب فيه الماء ، فقال ائتني بهما : فاتاه بهما . فاخذهما صلى الله عليه وسلم وقال : من يشتري هذين ؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهم . قال النبي صلى الله عليه وسلم : من يزيد على درهم ؟ (مرة أو مرتين) قال رجل : أنا آخذهما بدرهمين ، فاعطاهما للانصاري ، وقال : اشتر باحدهما طعاماً فانبذه الى اهلك ، واشتر بالآخر قدُوماً فاتني به . فاتاه به ، فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ، ثم قال له : اذهب فاحتطب ، وبع ، ولا أرَينّك خمسة عشر يوماً . ففعل . ثم جاء وقد اصاب عشرة دراهم . فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاماً . فقال له صلى الله عليه وسلم : هذا خير لك من ان تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة . إن المسألة لا تصلح الا لذى فقر مدقع ، او لذي غُرم مفظع ، او لذي دم موجع »

اما قرأوا ان عبد الرحمن بن عوف حين اراد ان يقاسمه اخوه المدني ماله ، قال له : امسك عليك مالك ، بارك الله لك فيه ، دلني على السوق : وما هي الا بضعة اشهر ، حتى اصبح عبد الرحمن من اثرياء التجار الذين يقدمون المنافع للاسلام

وكم في هؤلاء الذين يتركون العمل وهو ميسر لهم . ويسعون للصدقات ويهشون لها . لو بحثوا عن العمل لوجدوه ، ولاصبحوا كابن عوف في الغنى والنفع

وكم في هؤلاء الذين يتناولون الصدقات من المحسنين . من امواله تزيد على اموال المحسنين انفسهم . نعم هو يفرح ، ويصف نفسه بالمهارة والذكاء ، لانه يستطيع ان يمكر بالاغنياء ، ويختلس شيئاً من حقوق الفقراء الصادقين . ولكنه لا يدري انه يأخذ سوأة وفضيحة ، والسنة تلعق لحمه ، وسخطاً من الله لابد ان يحيق به وبمكره

الرجل الحر الابي يتشرف بمثل العتالة ، ولا يبسط كفيه لغير الله

ايها المحتاج القادر على العمل ان ضاقت في وجهك الحيل ، فاخرج الى الاودية والسهول متبقلا ، ولا تجعل البدويات الساذجات ، اكبر منك همة ، وانبل غاية وارهف عزماً . واحذر ان تلجأ الى النساس متسولا ، فانك تذيل كرامتك ، وتريق ماء وجهك ، ثم لا تظفر منهم بطائل . واحسب لو انهم واسوك شهراً وشهرين او ثلاثة . فإنهم لا يواسونك ابد الدهر وانت قادر على العمل !!!

هلم الى العمل ، واعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم . نشأ يتيما في بادية بني سعد ، وبدأ يتمرس برعي الغنم بين العوسج والضال في لهيب الرمضاء ، مع اخوته في الرضاعة ودنياه لم تزاهز الرابعة . . . ولما ايفع اخذ يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط . ثم اشتغل بالتجارة . . . واذكر انه صلى الله عليه وسلم قضى حياته عاملا دائباً ، وأنه حرم على نفسه واهل بيته الصدقة ، واذا أهديت اليه هدية اثاب عليها باحسن منها . واذا جاع ولم يجد ما يأكله شد على بطنه الحجر . ولا يسمح لنفسه ان يسأل الناس . . .

ايها المحتاج القادر على العمل ، سر في فجاج الارض وسهوبها ، واسلك كل سبيل يفضي بك الى الحياة العزيزة الطيبة ، واجهد ما استطعت ، فمن لم يجهد او يغترب ، فلن يذوق لذة الفوز ابداً . ولا تجعل الدهر وصروفه ذريعة لتهاونك . فإن خانك الدهر مرة فان يخونك الثانية ، واذا تنكر في الثانية فقل في الثالثة الفلج . فان ابى واصر على تنكره . فاجعل اُبانتك عقيدة مقدسة ، ثم ارهف عزيمتك ، وجاهد في سبيلها جهاد الابطال المغامرين . فإن مت متّ عزيزاً ، وان عشت عشت شريفاً

ومساوىء المسألة كثيرة جداً

(١) تُصغّرُ السائل في اعين الناس ، وتجعلهم يجتنبون قربه ، ويتناولونه بالسنتهم

(٢) تورث التقتير على النفس في سبيل الجمع والادخار ، وتورث اظهار الرثاثة في اكثر الاحيان واخيراً تورث الحرمان من المجموع المدخر

(٣) تجعله يخفي ما يجمعه من الاموال جُهده ، ويخشى ان يظهرها لانه اذا اظهرها تكسد حرفته ، ولم تنفق تجارته

(٤) تجعله يتصنع باظهار بلية من البلايا ، كما تجعله يأوي الى قارعات الطرق ويجلس على العتبات في مواطن الرطوبة القاتلة ، حتى يعتصر الرحمة من القلوب المتحجرة

واخيراً يرميه العدل الإلهي بتلك البلية نفسها

(٥) تجعله يدرب زوجته واولاده على حرفته ، ويلقنهم جميع تجاريبه ، ثم يَوُبأ بهم « الاسواق » واكثر ما يكون هذا من الفسقة

الفجرة المستهينين بشرف العرض

(٦) تعطل المسألة طائفة من الامة عن الانتاج والعمل ، وتجعلهم عالة على المنتجين العاملين

(٧) تجعله يفتتن بارباحها ، ويستطيبها ، فيتخذها حرفة وإن امتلأ واستغنى

لذلك حرم الاسلام المسألة على غير أهلها واوجب العمل وهدد المحتالين العابثين بالكرامة الانسانية الذين يستطيبون ربح المسألة ، فيتخذونها حرفة ...

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تزال المسألة باحدكم ، حتى يلقى الله ، وليس بوجهه مُزْعة لحم » وقال عليه الصلاة والسلام « من سأل الناس تكثراً ، فانما يسأل جمراً ، فليستقل ، او ليستكثر» وقال عليه الصلاة والسلام « مَنْ سأل الناس وله ما يغنيه ، جاء يوم القيامة ، ومسألته في وجهه خموش » . وروى النسائي ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاعطاه ، فلما وضع رجله على اسكُفَّة الباب ، قال « لو تعلمون مافي المسألة ، ما مشى احد الى احد يسأله »

والانسان اذا نزل بساحته الدهر ، وشد عليه انفاسه ، وافقده جميع وسائل العيش . وكان تحت جناحيه ذرية ضعفاء ، وليس لهم من يغذوهم سواه . فالاسلام قد فرض له حقاً معلوماً يعطى اليه من غير مسألة وأوجب عليه اخذه . وانا اعتقد أن مثل هذا الانسان اذا ارغمه الدهر فاخذ درهما تشتعل عزائمه ويضاعف الجهاد تنقيباً عن العمل . ان

الامة التي يوجد فيها امثال هؤلاء الفقراء الأباة الشرفاء، لا يمكن الان تكون عزيزة شريفة . لان التواكل والكسل هو السقوط بعينه

وليس عجيباً ما ذكره بعض المستشرقين : من أن العرب الذين استوطنوا اسبانيا ، كان اثرياؤهم يطوفون بزكاة اموالهم احياناً فلا يجدون من يأخذها ذلك لانهم كانوا اهل جد وعمل ، وعزة وانفة ، وتحمل للمشاق في جوب البلاد ، وجلب الثروات

ويجب ان يكون ابعد الناس عن المسألة ، وأنآهم عن الطمع في اشياء الناس ، هم الدعاة الى الله تعالى ، فقد جاء في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مبشراً وداعياً الى الاسلام « . . اياك وكرائم اموالهم » وانا اعتقد لو ان معاذاً رضوان الله عليه طمع في شيء من كرائم اموالهم ، لما اسلم على يده اهل اليمن

وقد جرت عادة الشعوب العريقة في الحضارة ، ان تفيض الخيرات على رجال العلم والاختراع والدين . لينصرفوا الى ماهم بسبيله من خير الجماعة واسعادها . خشية ان تجرهم الحاجة ، الى التماس زيارة ذوي اليسار والسلطان ، رغبة في برهم ، وطمعاً في ضيافاتهم . وان الرجل المجموعي(١) اذا تبذل بوقته ، لا يمكن ان ينتج انتاجاً خالداً كبير الاثر ينفع به مجموعه ونفسه معاً

يجب ان يكون رائد الرجل المجموعي رضوان الله قبل كل شيء . والخلود والذكر المرفوع . ومن كان هذا رائده ، فلن يجد

---

(١) هو الذي يخدم المجموع كالمعلم والمخترع

فراغاً ليزور الحكام والوجهاء في بيوتهم ، ويتحبب اليهم ، ويتصيد موائدهم ، ويستحلب فضلاتهم . لعن الله بطناً تقضي على كرامة الانسان ، وذكائه وانتاجه ، ان بطناً هذا شأنها الاخلق بقرها . وهنا يجب أن نردد بكل اكبار قول قاضي القضاة ابي الحسن الجرجاني :

يقولون لي فيك انقباض وانما رأوا رجلا عن موقف الذل احجما
أرى الناس من داناهمُ هان عندهم ومن اكرمته عزة النفس أكرما
ومـا كل برق لاح لي يستفزني ولا كل من لاقيت ارضاه منعما
اذا قيل هذا منهل قلت قد ارى ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم أبتذل في خدمة العـلم مهجتي لاخدم من لاقيت لكن لأخدما
أأشقى بـه غرساً واجنيـه ذلة اذن فاتباع الجهل قد كان أحزما
ولو ان أهل العـلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لَعظّما

الا إن الحرفة التي لا تلدُ الكرامة والعزة والشرف ، حرام ان يزاولها ذو الاباء ، وخـير له ان يضرب في الارض العراء سائحاً او راعياً ولا يقترب منها . اللهم الا ان يكون فاقد الشعور

الاحتكار

الاحتكار هو اخفاء المرافق الحيوية ، حين حاجة(١) الناس اليها ، لتناول الارباح الفاحشة . وهو الوسيلة الوحيدة لرفع الاسعار ... وارزاؤه في المجتمع فادحة ، ومضاره قاتلة :

(١) يحدث اختلالا كبيراً في التوازن المالي بين الطبقات ، فان المحتكرين يمتصون جُلَّ مالية الطبقة المتوسطة ، وكل مالية الطبقة الفقيرة

(٢) يحرم المنتج الاول من الفائدة المرجوَّة له ويجعلها طُعمة للمحتكرين

(٣) يمنع سير الحاجات في الاسواق سيراً طبيعياً مألوفاً

(٤) يلقي الرعب في قلوب الناس ، فيجعلهم يتناولون من مرافق الحياة اكثر من الحاجة المطلوبة لهم

(٥) انه سريع العدوى كالطاعون ، فلا تلبثُ اطماعه وبواعثه في التهام الاموال الموجودة في ايدي الناس ، ان تملأ قلوب التجار الكبار فيشتغلون بغير اصنافهم ، وقلوب البدّالين المتوسطين ، وغير هؤلاء وهؤلاء من الصناع والمتمولين الذين لم يخطر لهم في يوم من الايام أن يشتركوا في تجارة ، بَلْهَ ان يكونوا تجاراً ومحتكرين في الوقت نفسه

---

(١) اما ابقاؤها لوقت الطلب مع عدم تناول الارباح الفاحشة فليس من الاحتكار

(٦) يُكثر الايدي التي تتداول السلعة الواحدة طلباً للربح . وهذا قضاء على المستهلك الشعبي فان السلعة لا تكاد تصل اليه الا بعد ان تكون قد تضخمت حولها الارباح تلك الايدي الكثيرة . وقد منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج كبار التجار ، فيبتاعوا القوافل المحملة ، ثم هم يبيعونها على حسابهم . اذ في ذلك خلق مرحلة جديدة للربح (١) لا تقتضيها طبيعة وصول السلعة الى المستهلك الشعبي

والاسلام حرّم الاحتكار وامن المحتكر ، واعتبره عدواً للمجتمع ومن قتلة الانفس المجرمين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة واحدة» وهذا عقاب عادل من الله تعالى . فالجميع يقتلون الانفس ، والجميع باعثهم على القتل واحد ، وهو نهب اموال الناس واكلها بالباطل . وانما تختلف وسائل القتل : فالحاكرون يقتلون الانفس بحبس مرافق الحياة عنها ؟ والآخرون يقتلونها بالمدى والمسدسات وجهاً لوجه

نعم للتاجر ان يربح ، والا لماذا يشتغل بالتجارة اذا لم يربح . ولكن ليس له ان يخفي الحاجات في السراديب او تحت الارض او في بيوت اصدقائه واقاربه ، ايضل عيون الحكومة عنها . حتى يفرض الربح الذي يحسب أنه يشبعه . مسكين !! .. مسكين !! ..

---

(١) لمراحل وصول السلعة الى المستهلك طريقان : طريق اولية مختصرة . وطريق ثانوية ملتوية . وتدور حول الطريقين ابحاث مستفيضة سننشرها في فرصة اخرى

المحتكر ؟!.. من اين يأتيه الشبع ؟! وابن آدم لو سيق له جميع مافي امريكا من ذهب ربحا لكي يشبع لما شبع ، ولن يشبع . لا تحسب : أنني أبالغ . أنل معي هذا الحديث الشريف تفهم كل شيء . : « لو ان لابن آدم واديين من ذهب لتمنى ثالثاً !!! ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب »

ومن أجل هذا الاحتيال الذميم الآثم في تناول الربح الفاحش القاتل للامة استحق المحتكر لعنة الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الجالب مرزوق ، والمحتكر ملعون »

والضرب على ايدي التجار المحتكرين هو دأب الحكومات قديماً وحديثاً في الشدة والرخاء . فهذا امير المؤمنين علي كرم الله وجهه . يقول في مرسومه الذي عهد به الى الاشتر النخعي حين أسند اليه حكومة مصر « إن في كثير من التجار ضيقاً فاحشاً ، وشحاً قبيحاً ، واحتكاراً للمنافع ، وتحكماً في البيع . وذلك باب مضرة للعامة ، وعيب على الولاة . فامنع من الاحتكار . فان رسول الله صلى الله عليه وآله . منع منه . وليكن البيع بيعاً سمحاً بموازين عدل ، واسعار لا تجحف بالفريقين البائع والمبتاع . فمن قارف حكرة بعد نهيك إياه فنكل به »

وكيف لا يستحق التنكيل من يقترف خطيئة الاحتكار . ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يحتكر الا خاطىء ، لا يحتكر الا خاطىء . » وامره عليه السلام ان تباع الاشياء بموازين عدل واسعار لا تجحف بالفريقين ، فيه الحكمة البالغة ، والفهم العميق

لنفسية المحتكرين

فإن المحتكرين يرتكبون جرائم ثلاثاً : يجاوزون اسعار الدولة ويغشون الناس ، ويخسرون الميزان

واذا كان قد أمر عليه السلام بتسعير الحاجات في زمن الرخاء ، رحمة بالطبقة الشعبية المحرومة التي قال عنها في هذا المرسوم نفسه : « الله الله في الطبقة السفلى من الذين لاحيلة لهم ... فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً ... ولا يشغلك عنهم بطر ، ولا تشخص همك عنهم ، ولا تصعر خدك لهم وتفقد أمور من لا يصل اليك منهم ، ممن تقتحمه العيون ، وتحقره الرجال . فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم »

وانك لتشور سخطا اذا سمعت الممتلىء المستمتع بكل مرافق الحياة ينكر حاجة الفقير الى شيء سوى الرغيف . كأن الفقير في نظره حيوان . كل حاجته من الدنيا ملء بطنه . وهو بعد له أظلاف كأظلاف البقر ، فلا يفتقر في هذا الشتاء القارس الى حذاء . وجلده سخين كجلدها فلا داعي لوقايته بدثار او نار . وعيناه كعيون الهرر ، فلا تطلب لياليه سراجا يبصر به كوخه

لا لا : الفقير انسان يحتاج الى عامة مرافق الحياة ، ككل انسان يحتاج الى كاز وصابون وسكر .. والى ثياب لجسمه ، ونعل لقدمه . وأولاده يحتاجون الى مدرسة ، والى نفقات لا تقل عن نفقات اولاد الغني ...

وقد رأيت بعيني من اشترى لنفسه ولزوجه وولديه احذية ،

فاستغرقت دخله الشهري ، وما صنع بعد ذلك ؟! اضاف اجار البيت الى ديونه . أما الطحين وتوابعه الضرورية ، فقضاها بطائفة من اثاث بيته . والجميع الآن مفتقرون الى ثياب الشتاء ، وهم ينتظرون نهاية الشهر . ولكن ليس لديهم في البيت ما يصلح للبيع ، وصاحب الدار لا يرضى بتضخم الديون اكثر مما تضخمت . فما يفعل المسكين ؟!

نقول له كل انت وزوجك واولادك حتى تمتلىء بطونكم ، فاذا اصبتم بالامراض الفتاكة ، وجاءتكم مصيبة الموت ، فاحمدوا الله انكم تموتون — وبطونكم ملأى من الخبز — ألا إن حاجة الانسان الى المرافق الحيوية واحدة ، سواء كان غنياً او فقيراً ، وانما الحاجز بينهما ، ان الاول يتناولها باسراف وبذخ ، والثاني بتقتير وتدبر ، فإن نقص عن الانسان شيء مما تقتضيه ضرورة الحياة ، او عدمه ، فلا بد ان يحل محله الداء ، فان طال زمن الحرمان ، انتهى بدائي الموت

ومثل الامة التي يسلب الحاكمون اموالها ، كمثل قافلة تجتاز مفازة ، والماء لديها عزيز ، يكفي لاجتياز مفازتين ، بل مفازات ولكنه في حكمة نفر قد مسخت قلوبهم !! يصردونه تصريداً منكراً بافدح الاثمان ، فعاش المكثرون الذين قدموا لهم الاموال الطائلة ، وهلك المقلون الذين نفض الافلاس جيوبهم

ولكن الحاكمين انشقوا غيظاً حين اشرفوا على الماء ، وما تزال لبقية الاحياء بقية من مال . فاخرجوا قربهم المملوءة يروون بها التراب ، فصرخ بقية الاحياء : ويلكم ويلكم ، قتلتم الانفس ، وسلبتم الاموال ، وكل هذا الماء لديكم . فصرخ ملك من السماء

LEBANESE UNIVERSITY LIBRARY BEIRUT

مجيباً : اي ماء هذا ؟! هذا دم الابرياء ، انظروا : نظروا فاذا الدماء تفور وتفور حيال المحتكرين حتى اغرقتهم !

ومن طغيان المحتكر انك تراه يملك الف غرارة من القمح او ... ولكنه يصر على ان يبيع منها مائة او مائتين بالف ، ولو فسد الباقي ولا يبيع الجميع بالف ، وان كان يربح فوق ربحه المادي رضوان الله وحياة الشعب

قيل لمحتكر : متى ترجو ان تنفرج الازمة ؟ قال : اذا لم يبق في يد احد من الامة ، ما يمكن ان يبتاع به مني . وقيل لآخر : وقد ابتاع بالف دينار عروضاً : كم تريد ان تربح ؟ قال : مائة الف قيل : اذن سيخرب مائة بيت من اجل ربحك ، قال : لن يضيرني خرابها مادام بيتي عامراً

إنما دنياي نفسي فإذا هلكت نفسي فلا عاش احد

وضبط الاسعار لن يكون ، بسن القوانين ، فإن البائع يستطيع ان ينكر وجود السلعة اذا لم يأمن رضا المبتاع بالربح الفاحش . وانما يكون بانشاء سوق للبلدية ، فيه مطالب الامة كافة . واجل آثاره انه يضبط الاسعار ضبطاً عملياً عادلا ، لا يجحف بالفريقين الباعة والامة

الربا والدين

جعل الاسلام الطبقات الثلاث متداخلة لا يبعد بعضها عن بعض في مظاهر الحياة وتناول اسباب العيش

فالاغنياء والمتوسطون والفقراء اخوة مشتركون في المطالبة بادا، الحقوق . يجب عليهم ان يتبادلوا مرافق الحياة تبادلا انسانياً رحيما ، ويتعاونوا بكل ما تدل عليه لفظة التعاون من بذل وتضحية ونجدة وايثار وتسامح

والطبقات الثلاث يستحيل ان يخلو منها مجتمع من المجتمعات ، لانها من مقتضيات الفطرة الالهية ، وليس في طاقة احد محوها ، حتى في اعظم العواصم الشيوعية ، وانما المجتمعات يفضل بعضها بعضاً ، في فرض القوانين الكافلة لسعادة جميع الطبقات ، وتقاربها في مظاهر الحياة ، ويُسر تبادل اسباب العيش . والضرب على غرائز الحرص والجشع والشح في نفوس الطغمة الاشرار الذين يسلكون السبل المحرمة في سلب الاموال وادخارها

ولما كان الربا هو السبيل الوحيد الذي يجعل المال سلعة في الاسواق كالمغناطيس يجتذب الربح بغير عناء ، ويقضي على رؤوس الاموال الصغيرة ، حرمه الاسلام تحريماً باتا . وجعل المرابي محارباً لله اي محارباً للتشريع الإلهي في سعادة المجتمع ورخائه

وتجتمع مضار الربا في امور اربع :

(١) يجعل المال سلعة مأمونة الخسارة والمال لا ينبغي ان يكون

سلعة ابداً . وانما هو وسيلة لتبادل السلع بين الناس

(٢) يعمل على اتساع الفجوات بين طبقات المجتمع لانه يجعل صاحب الثروة قادراً على تناول اموال الناس ، وهو آمن في سربه ، قابع في كسر بيته منصرف عن العمل والانتاج

(٣) يمهد السبل لتفاقم الثروات لذي طائفة مخصوصة . وفي هذا قضاء على حيوية بقية الافراد

(٤) يقضي على الروح الانسانية التعاونية في النفوس ، فإن الذي يذوق حلاوة الربح من طريق الربا ، يستحيل ان يغيث ملهوفاً بقرض او صدقة ، ولو رآه هالكاً بين يديه

والربا قليله وكثيره حرام . هذا دأب الاسلام في تحريم الاشياء الضارة بالجماعة او الفرد . وفي هذا حكمة لان العادة تتكون بالمرة الواحدة ، وليس المراد من قول الله تعالى «يا ايها الذين آمنوا لاتأكلوا الربا اضعافاً مضاعفة» جواز اكل الربا القليل ، وانما هو بيان لطبيعة الربا المهلك . انه مهما قل فإنه يؤدي حتما الى الاضعاف المضاعفة مع تكرار الآجال

واحسب المرابين الآثمين الذين في قلوبهم زيغ ، لم يقرأوا آيات سورة البقرة اللاتي نزلن بعد آية سورة آل عمران التي يحتجون بها وهن :

« الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا : إنما البيعُ مثلُ الربا واحل الله البيعَ وحرم الربا فمن جاءه موعظةٌ من ربه فانتهى فله ماسلف وامره الى الله ، ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون (٢٧٥) يمحقُ

الله الربا ويُربي الصدقات والله لا يُحب كل كفار اثيم (٢٧٨) فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تُبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تَظلمونَ ولا تُظلمون (٢٧٩) »

او لعلهم لم يسمعوا بلاغ النبي صلى الله عليه وسلم الاخير في خطبة الوداع « وإن ربا الجاهلية موضوع ، وإن اول رباً أبدأ به ربا عمي العباس بن عبد المطلب »

الا فليرجع المرابون الآثمون عن امتصاص دماء العباد ، وليعلموا انهم بصنيعهم هذا ابطلوا القرض الذي يكاد ثوابه يزيد على ثواب الصدقة ، وأن الفقير الذي يرهن بيته الذي يأويه ، او بساطه الذي يجلس عليه ، او ثيابه التي يلبسها ، يستحيل ان يلجأ الى اخذ المال بالربا ، لو وجد بين الاغنياء مسلماً كريماً يقرضه المبلغ المضطر اليه

اما كون المرابي حشرة ضارة يمتص دماء العباد ، فهو حقيقة صرح بها النبي صلى الله عليه وسلم . ورواها عنه اصحابه الكرام . فقد جاء في صحيح البخاري قول النبي صلى الله عليه وسلم « رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني الى ارض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم، فيه رجل قائم ، وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر . فاذا اراد ان يخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت : من هذا الذي رأيته في النهر ؟! قال : آكل الربا »

واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لعن صاحب الثروة الذي ينطوي على افكار شيطانية آثمة ، في نهب اموال الطبقة الفقيرة من

طريق الربا ، فقد لعن ايضاً جميع الافراد الذين يركبهم المرابي فيصل بهم الى غرضه اللئيم . فقد جاء في صحيح مسلم قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء.

فيا ايتها الطبقة الفقيرة احذري ان تكوني حيوانات مسخرة لاغراض المرابين فان رسول الله لم ينافح الا عنك ، ولا يريد الا سعادتك . واذا تجاوزت بك الضرورة حاجز الصبر . فاذهبي الى الاغنياء الانسانيين النبلاء ، يقرضوكِ فان لم تجدي بين الاغنياء انسانا نبيلا يقرضكِ «وهذا مستحيل» فلا تلجأي الى المرابين محتجة بالضرورة فانها حجة الشيطان ليخرجك عن رهينتك التي تحرصين عليها

واذكري دائماً أن المرابين يعيشون عالة على جهودك في عالم البطالة وأنهم لولا استخذائك تحت أقدامهم ، لما استطاعو إلا أن يعيشوا مثلك عاملين مجدين ، وأنهم ينعمون ويسعدون ، ولولاك لما نعموا ولا سعدوا

وقد احسن الشاعر ابو سعد في قوله :

ايها الشعب فيم تُذعن للضعف [م] وترضى الربا اتخذالا وقسراً
انما ثروة المرابي دماء منك فاحفظ دماك ان تستدرا

منع الارباح الفاحشة في ابان الازمات

إن الازمات تحدث بلبلة منكرة في المعايش . واختلالا كبيراً في التوازن المالي بين الطبقات . وما يحدث البلبلة والاختلال ، لا اصحاب رؤوس الاموال الكبيرة من التجار الذين في استطاعتهم جمع مرافق الحياة من هنا وهنا وحبسها ، ليفرضوا على الامة الارباح الاشعبية الفاحشة

ولولا ان قادة الحكومات في كل زمن يضربون على أيدي المتمولين المحتكرين من التجار ، ويحولون ما بينهم وبين استغلال الازمات ، وقتل الشعوب لما عاشت الانسانية الى اليوم

ويا ليت شعري !! هل نجد في مجتمع من المجتمعات الحديثة المتحضرة عاطفة انسانية نبيلة ؟ من كبار التجار على امتهم التي يعيشون بينها ، ويستغلونها دائماً ، ويتمولون على حسابها ، ويسعدون . كتلك العاطفة الانسانية النبيلة التي اظهرها تجارنا المؤمنون الصادقون في المجتمع العربي القديم في اول خلافة الصديق حين اشتدت وطأة الازمة من تتابع الاهوال الفادحة التي ارهقت الامة في سبيل اخماد الثورات التي اشعلها المرتدون في كل انحاء الجزيرة . يالله ما اسمى ضمائرهم ، انها مفعمة ايمانا بحق الجماعة التي يعيشون بينها ، واشفاقاً عليها ، وحرصاً على حياتها لانها السبب المباشر في غناهم . فقد اجتمعوا وقرروا ان يتنازلوا عن الارباح في زمن الضائقة ليبقوا على حياة الجماعة . ثم توجهوا الى دار عثمان بن عفان — وكان بمنزلة الرئيس لهم — وقد وفدت له من الشام قافلة محملة

طعاماً وبراً في الف رحلة . ولما فاتحوه في رأيهم ، وما اجمعوا عليه . فاكهم اولا في المبالغة في طلب الارباح الفاحشة كصنع المحتكر الضال الذي لا يبالي ان تهلك الجماعة في سبيل تضخيم ثروته . واخيراً كشف لهم نفسه ، فاذا هو يحمل فكرة اسمى انسانية ومروءة ، وانبل نجدة من فكرتهم . هو لا يكتفي بان يتنازل عن الارباح في غضون الازمات ، اسحاب رؤوس الاموال الكبيرة . بل يرى ان يقدموا جانباً من رؤوس اموالهم تخفيفاً لوطئة الازمة ، وابقاء لحياة الطبقة الشعبية الفقيرة التي لا تستطيع ان تواصل الحياة في الغلاء . وبرهاناً على صدقه واخلاصه لنظريته ، جعل القافلة المحملة كلها قسمة بين الطبقة الشعبية الفقيرة خالصة لوجه الله

فهم رضوان الله عليه ، وهو في اعماق الزمن القديم ، ما بدأت تفهمه الحكومات الحديثة اليوم ، من ان الازمات احداث شاذة ، لا ينبغي ان يتخذها ارباب رؤوس الاموال الكبيرة من التجار وسيلة لتضخيم ثرواتهم . لان الاغنياء ان كان في استطاعتهم ان يفتدوا حياتهم من مخالب جشعهم القاتل ، بتقديم معظم ثرواتهم اليهم ، فان الفقراء الذين يعجزون عن تلبية جشعهم يكونون ضحاياهم بلا ريب

اما صغار التجار الذين لا يستطيعون ان يواصلوا الحياة الا بتناول الارباح الزهيدة . فهم معذورون في تناولها على كل حال

الوصية

هي عامل حيويٌ كبير ، ومبدأ اقتصادي تعـاوني فذ . هي اصلاح للمفاسد والرزايا التي تنجم عن تفاقم الفوارق المالية بين الطبقات هي استثمار لمواهب الطبقة الفقيرة في حقل العمل ، وتشجيع لها عـلى الانتاج النافع وفي ذلك قضاء على الاخفاق والتواكل الاجتماعي

وللوصية منافع كبرى خالدة ، للموصي وللامة . اما منافعهـا للموصي فهي :

(١) خلود الذكر . وخلود الذكر هو ارفع ما يناله ابطال العالم الانساني ، وبه يمتازون عن عالم الحيوان . لذلك امتن الله به على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بقوله « ورفعنا لك ذكرك » ( )

---

(١) اي رفع اكبر من هذا الرفع الذي تنتشي به الالسنة والقلوب في كل ثانية من ثواني الليل والنهار عـلى مسمع الآباد الممتدة بغير انقطـاع . وتتهذب به الغرائز الانسانية جيلا فجيلا ، حتى تصبح مزاولة المثل الانسانية العليا من احاسيسها الفطرية ، ولا تقتضي رياضة طويلة ، وكبتاً ونضالا بينها وبين الضمير . وخلود الذكر هو ما يجهد له ابطال العالم الانساني ، ويطلبونه . لان اكبر اشياء الدنيا تصغر في أعين انفسهم حياله . يفسر لنا ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمه : حين حملت اليه قريش : الملك والسلطان ، والقصر والحشم والثروة ، ليصرفوه عن الدعوة «يا عماه لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري

(٢) إنها آية العطف على الامة . والعطف على الامة اسمى انسانية من العطف على الذرية . لان العطف على الذرية هو من صنع الغريزة — وهي في الحيوان ايضاً — اما العطف على الامة فهو من صنع العقل . والانسان اذا ضحى بنفسه ، او ذريته في سبيل امته ، كان شريفاً ، وكُتب في سجل الخالدين . ولكن اذا ضحى بامته في سبيل نفسه ، اوذريته حكم عليه بالاعدام ، وكان خائنا . لذلك لا تكون الوصايا كثيرة . الا في الامم المهذبة الغرائز الناهضة . امـا في الامم البُدائية المنحطة فانها تقل وتقل . فحين كانت امتنا مكبوتة الغرائز باندين الحنيف في اوج النهضة الاسلامية كانت الوصايا . وحـين سقطت عُدمت الوصايا ، او كادت

على أن اترك هذا الامر حتى يظهره الله او اهلك فيه ما تركته »

ويحهم ما اجهلهم بالبـانات المقدسة في الانفس الكبيرة . اتوه باكبر مشتهيات انفسهم الوضيعة — وهم يحسبون انها كذلك في نفسه — ولماذا لا يكون ما حملوه الى النبي صلى الله عليه وسلم ، هـو اكبر مشتهيات انفسهم ؟! وهم يعيشون لمـال يجمعونه ، وبيت يعمرونه ، وذرية يتركونها

اما العمل للفكرة الخالدة التي تلد الاجيال ، وتنادي الآباد من ارفع منارات الخلود . فهذا شيء لم يخطر لهم في المنام ، حتى يعملوا له مفكرين في اليقظة . انما يعمل لذلك من كان نبياً ، او توفرت في قلبه اخلاق النبوة

وهذه دعوة سيدنا ابراهيم « واجعل لي لسان صدق في الآخرين »

(٣) انها قربة لله عظيمة وثوابها لا ينفد . وهي تعوض ما عسى ان تكون غريزة حب التملك وغريزة الحرص على الحياة امسكتا عن خير

واما منافع الوصية للامة فهي :

(١) تسد الفجوات التي تباعد ما بين طبقاتها ماديا ، وتجعل لها روحا معنوية واحدة

(٢) تقوم حيوية الاسرة اقتصاديا وتشد اواصر القربى بالمودة بين افرادها ، وذلك اذا علمنا ان وصية الغني الى اقاربه الفقراء غير الوارثين تقدم في الشريعة على المنافع الشعبية العامة

(٣) جل المؤسسات الخيرية — سواء كانت مآرب للعبادة او دوراً للايتام

ما ذكرها الله لنا في القرآن الكريم الا لنعمل لخلود الذكر ، اونكبر من شأن الخالدين على أقل امر

وخلود الذكر لا يُنال بتشييد الدور ، فان الدور تتداولها الايدي المختلفة ، وعلى مرور الحقب تتداعى

تتخلف الآثار عن اصحابها حيناً ويدركها الفناء فتتبع

ولا ينال بالذرية ، فاربما يُنوه باسم أبيه ، او جده الاول او الثاني حتى نقول : إنه يوجد بيننا من يتغنى باسماء اجداده القدماء الذين ذابوا في احشاء الابد الكتوم : ويا خيبة آمالنا ، اذا علمنا ان ذرياتنا سوف يزهدون حتى في معرفة اسمائنا . فلا يحفظونها ، ولا يقيمون لها وزنا . اجل ، فهذه ملايين العرب اصبحوا من صميم الاعاجم في فارس والافغان والهند وتركيا واسبانيا ، وفي اندونسيا وامريكا

او ملاجيء للعاجزين ، او مصانع للعاطلين ، او مساكن للاسر الفقيرة ، او معاهد للعلم ، او مستشفيات — انما تشاد دعائمها على الوصايا

(٤) انها اعتراف انساني كريم من الموصي بان الاموال ما تراكمت لديه الا بعد ان حرمت طائفة من الامة من الاستفادة منها . فهو حين يردها اليها بالوصية ، يردها نامية مباركة بفضل جهوده . فعمله اذن بمثابة صندوق التوفير الذي ترفّه به عيش المشتركين الاشقياء الجمعيات التعاونية

[٥] انها القاء درس عملي خالد من الآباء على الابناء يشتمل على حب الجماعة ، والتضحية في سبيلها ، والعمل على اسعادها حتى بعد الموت

لكل هذه المنافع المزدوجة ، جاء الاسلام يحمل للوصية اسمى

اخيراً . وهذه ملايين الاعاجم اصبحوا من صميم العرب . فاين حفظ اسماء الآباء وتدوينها اين ؟! ولو لم يكن لآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعض الاسر العريقة في المجد التي تنتمي الى كبار الصحابة من المكانة المقدسة ، والاكبار في العالمين العربي والاسلامي . لما حفظوا اسماء آبائهم هذا الحفظ النادر ، ونوهوا بهم في تآليفهم . وقد اعجبني قول امير الشعراء احمد شوقي ، لاولئك الاغرار الذين راحوا يحسدونه على ولده علي حين رزقه . كأنهم يعتقدون أن كل انسان كآدم نسله يرفعون ذكره ويخلدونه :

هم يحسدوني عليه ... ويغبطوني بسعدي
ولا اراني ونجلي ... سنلتقي عند مجد
وسوف يعلم بيتي ... أني انا النسل وحدي

المراتب في تشريعه ، مقارنا لهـا في وجوب الاداء باندين . فكما ان الدين يؤدي لصاحبه من قبل تقسيم التركة على الورثة كذلك الوصية قال الله تعالى « يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثلُ حظ الأنثيين ، فإن كنَّ نساء فوق اثنتين فلهنَّ ثلثا ما ترك ، وان كانت واحـدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولدٌ وورثه ابواهُ فلامه الثلث ، فان كان له إخـوةٌ فلامه السدس ، من بعد وصيَّة يوصي بها او دين ، آباؤكم وابنـاؤكم لا تدرون أيُّهم أقرب لكم نفعاً ، فريضة من الله ، إن الله كان عليما حكيما [١١] ولكم نصفُ ما ترك ازواجكم إن لم يكن لهنَّ ولد ، فإن كان لهنَّ ولدٌ فلكمُ الربعُ مما تركنَ من بعد وصية يوصين بهـا او دين ، ولهن الربـع مما تركتمْ إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولدٌ فلهُنَّ الثمن مما تركتم ، من بعد وصية توصون بها او دين ، وإن كان رجلٌ يُورَثُ كلالةً او امرأةٌ وله أخ او أختٌ فلكل واحد منهما السدسُ ، فإن كانوا أكثرَ مـن ذلـك . فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يُوصى بها او دين غيرَ مُضارٍّ ، وصية من الله ، والله

اجل اجل : فنحن اليوم نذكر الخالدين الذين مرت عليهم مئات الحقب . لا لان لهم انسالا باقية بيننا تذكرنابهم . بل لان لهم اعمالا تذكرنا بهم فالاعمال أبرواوفي من الابناء . واجدر أن تخلدالذكروتنيل حسن المثوبة عند اللهويعجبني قول الشاعر الشاب احمد ابو سعد :

زادُ كل امرىء من العيش فعلٌ طيب او يـدٌ تشيدُ بِراً

عليمٌ حكيم »

وللوصية جملة ابحاث لابد من معرفتها :

الاول: حكمها

إن الوصية سنة اسلامية مقدسة وثمراتها المباركة لا تزال الى اليوم ، تغذي الحضارة الانسانية الصالحة في شتى النواحي . وقد ذهب فريق من الأئمة أن الوصية فريضة اسلامية محتمة . وقال حبر الاسلام الاكبر عبد الله بن عباس ومن تابعه بذلك ، ولكنه قصر الوجوب على ذوي القربى

الثاني: الجهة التي تصرف اليها

كانت الثروة في الجاهلية عامل افساد للفرد ، وهدم للجماعة . اذا شاء صاحبها حرَم الاقارب ، واعطي الاباعد . واذا شاء انفقها في الشر وترك الخير . فلما جاء الاسلام جعلها عامل بناء للجماعة ، واصلاح للفرد . بما اقام حولها من تشريع في الحياة وبعد الموت . أجل عيَّن الاسلامُ الحقوق وفرض المواريث بنسب دقيقة ، وقرَّر الوصية ، وشرع الحجر

والشريعة الاسلامية لم تفرض احكامها دفعة واحدة كضربة الحجر . وإنما تطورت بالامة الى المثل الاعلى الانساني تطوراً دقيقاً . فجعلت الوصية اولا في أقرب الاقربين قال الله تعالى « كُتب عليكم اذا حضرَ أحدَكم الموتُ إن ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقاً على المتقين » فلما الف الناسُ ذلك جعلت لاقرب الاقربين اقساطاً معينة في التركة ، ليس لصاحب المال ابطالها أو العبث

بها ، وحرّمت لهم الوصية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله قسم لكل انسان نصيبه من الميراث فلا تجوز لوارث وصية » وانما جعلت الوصية لمن دونهم من الاقارب الذين لم يدخلوا في التوريث ، وللفقراء واليتامى ، قال الله تعالى « الرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ، مما قل منه او كثر ، نصيباً مفروضاً . واذا حضر (١) القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفاً »

الثالث : مقدارها

إن الثروة مادة الحياة ، وهي تنشأ عن جهودها المتتابعة . وحق التصرف بها لا يجوز أن يبقى للاموات . فإذا فقد صاحب الثروة الحياة يفقد حق التصرف بها . وكبير في الخطأ قول الغني : إن الثروة كسبتها بجهودي والتصرف بها حق لي وحدي ، فلا ينبغي ان يرفع عني بعد الموت . نعم إن الله أبقى لصاحب الثروة حق التصرف بالثلث بعد الموت — وهو المقدار الذي لا يجوز للوصية أن تتعداه — ولكن لا باعتبار أن هذا التصرف المحتوم في الثلث ، هو من ماله . لا لا ، إن الموت لا يبقي لهالك مالاً أبداً . وإنما هو صدقة من الله تعالى على الميت ، ليسعد بحسن المثوبة والذكر . بعد أخذ الوارثين اقساطهم

(١) كنى بالحضور عن الحاجة لان غير المحتاج لا يحضر متطلعاً لاخذ شيء من التركة . وذكر أولى القربى هنا ليدفع توهم سقوط حقهم بالوصية بعد ذكر الاقارب الوارثين وليس في هذه الآية نسخ لآية البقرة الآنفة الذكر لان النسخ لا يعاد وإنما هي تخصيص لها

التي عينها الله لهم . يوضّح لنا هذا قولُ النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الدارقطني عن أبي الدرداء. «إن الله تصدق عليكم بثلث اموالكم زيادة في حسناتكم ، ليجعلها لكم زيادة في اعمالكم»

وقال ابن عباس الافضل أن تكون الوصية في الربع

الرابع : الموصون

الناس من حيث الدنيا طبقات ثلاث : أغنياء ومتوسطون ومعدمون والمكلفون بإقامة الوصية المشروعة هم الاغنياء. اما المتوسطون فلهم ما يكفيهم ويكفي ورثتهم شر المسألة . وأما المعدمون فهم في حاجة الى أن يوصى لهم ، لا ان يُوصوا . وتقدير ثروة الاغنياء الذين يطلب اليهم أن يقيموا شعائر الوصية في الاسلام يعود الى المتعارف عليه في البيئات . فقد يكون ما يملكه الشخص في بيئة ويسمى غنياً ، لايزيد على ما يملكه الفقير في بيئة أخرى . ومن هنا اختلف صحابة رسول الله ، ومن جاء بعدهم في تعيين المال الذي يجعل مالكه من الموصين

نعم قد استدلوا بان الوصية لا تكون الا في المال الكثير بقوله تعالى « إن ترك خيراً الوصية » والخير المال الكثير . وقد اخرج البيهقي وغيره أن علياً عليه السلام، دخل على مولى له وهو في سياق الموت . وله سبعمائة درهم ، او ستمائة درهم فقال « الا اوصي » قال « لا . إنما قال الله تعالى : ان ترك خيراً ، وليس لك كثير . فدع مالك لورثتك »

وقال الزهري : المال خير سواء كان قليلا او كثيراً ، فلا ينبغي ان يهمل الوصية ربُّ المال القليل

الخامس : كيفيتها

إن الوصية هي وثيقة شرعية لابقاء التصرف في جزء من المال

بعد الموت . وأحسبُ الذي يتعقبُ سيرة الورثة ، ويشاهدهم كيف يجحدون فضل مورثيهم ، ويخونونهم في وصاياهم ويذيعون عدولهم . عنها في الساعة الاخيرة على السنة شهود الزور الآثمين . ولا يتذكرونهم بخير ابداً

لا يرى عجباً أن تكون الوصية وثيقة شرعية تحتاج الى تسجيل واشهاد ، واعلان بعدم الرجوع ، وغير ذلك من اسباب الحيطة والحذر

ولاجل الامانة في تبليغ الوصية على وجهها وتوكيد الشهود ، وتهديد الفاسقين الخائنين نزلت هذه الآيات الكريمة « يا أيها الذين آمنوا شهادةُ بينكمْ اذا حضر أحدكمُ الموتُ حين الوصية اثنان ذوا عدلٍ منكم أو آخران من غيركم ، إن أنتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت ، تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمناً ولو كان ذا قربى ولا نكتمُ شهادة الله ، إنا إذاً لمن الآثمين (١٠٦) فإن عُثرَ على أنهما استحقا إثماً فآخران يقومان مقامهما من الذين استحقَّ عليهمُ الاوليان فيقسمان بالله لشهادتُنا أحقُّ من شهادتهما ، وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين (١٠٧) ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها ، او يخافوا أن تُردَّ أيمانٌ بعدَ أيمانهم ، واتقوا الله واسمعوا ، والله لا يَهدي القوم الفاسقين »

والإثم إنما يقعُ على الخائنين الذين يعبثون بالوصية ويبدلونها . إما بنكرانها بتاتا ، أو بنقصانها ، أو بتحويلها الى غير الوجهة التي أرادها الموصي . أما الموصي نفسه فانه يلاقي الكرامة من الله على كل حال ، ولا إثم عليه قال تعالى « فمن بدَّله بعدَما سمعه فانما اثمه على

الذين يُبدّلونه إن الله سميع عليم »

اما اذا رأيت موصياً جاهلا باحكام الوصية في الاسلام ، او متجاهلا . كأنْ يوصي بما فوق الثلث ، أو يجعل وصيته لوارث ، ولو باحتيال مجرم (١) او يوصي للاباعد ، وفي اقربائه من يتلهف على وصيته او كان من الطبقة المتوسطة الذين لا يملكون من الثروة ما يزيد عن كفاية الورثة الضرورية . فاهده الى سواء السبيل مصلحاً مُبدلا وصيته ولا اثمَ في هذا التبديل عليك . لانه تبديل من الباطل الى الحق قال الله تعالى . «فمن خاف من موص جَنَفاً او إثماً فاصلحَ بينهم فلا إثمَ عليه ، إن الله غفور رحيم »

السادس : الحرمان منها

يا عجباً ، إنا نرى هؤلاء الذين يدمنون التفكيرَ في الموت ، ويحسبونه ليس بعيداً عنهم . هم اطول الناس اعماراً . واولئك الذين لا يفكرون في الموت ابداً ، ولا يصدقون انه آتيهم وشيكا ، اعتداداً بسلامة ابدانهم ، واعتزازاً بقواهم ، هم اسرع الناس موتا

والمبادرة في الوصية إن تكنْ آيةً على شيء ، فهي آيةٌ على فسحة الاجل ، لان من بادر اليها ، لا يخلو من أن يكون فكر في الموت ، وفي مصير امواله المجموعة بعده ، وما يناله منها حينئذ من نفع

وكم موصين سجلوا وصاياهم من زمن بعيد ، واشهدوا عليها الشهود الذين يثقون بنزاهتهم ، هم لا يزالون يروحون ويغدون بيننا

والحرمان من الوصية حرمان من الخير الدائم ، والله لا يحرم

(١) كان يكتب له سنداً فيه قرار بدين كاذب

الوصية الا الشحيح البغيض الذي لايستحق نعمة خلود الذكر ،والمثوبة الابدية . ودليل ذلك حديث انس بن مالك — كما جاء في رواية ابي يعلى — « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءه رجل فقال يا رسول الله ، مات فلان . قال : أليس كان معنا آنفا ؟ قالوا بلى . قال : سبحان الله ، كانها أخذة على غضب. المحروم مَن حُرم الوصية»

السابع : الاسراع اليها

الاسلام طلب الى الناس جميعاً في مواطن كثيرة من الكتاب والسنة ، ان يسارعوا الى فعل الخيرات

والوصية خير ، ولا ينبغي للغني انيهملها وراء ظهره ، وينام الليالي ملء جفونه آمناً وادعاً . فلعله اخذ بغتة ، وان طال به العمر ،واني اعجب للمسلم الصادق ذي المال الجم . كيف يستطيب النوم ، ويستريح اليه، وليس له وصية مكتوبة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول — كما جاء في الصحيحين عن ابن عمر « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه ، يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده »

لله صدقُ الاسلام في قلب ابن عمر انه قال « ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا وعندي وصيتي » فسارع ايها الموسر الى الوصية ولا تؤجل ، فان الفرصة تفلت من يديك وانت لا تدري

الثامن : سموها

تسمو الوصية بسمو النفس وتنحط بانحطاطها ... تسمو حتى

تكون خطوةً فسيحة الى المثل الاعلى الانساني ... وتنحط حتى تعود ثرثرة فارغة ، وسحابا جهاما

ونحن اذا رجعنا الى فجر تاريخنا ، ألفيناه حافلا باسمى الوصايا .. فهذا بطل الحرب خالد بن الوليد يوصي بكل دروعه ومغافره وخيله ، وكل عُدده الحربية للجيش ... وهذا رئيس الدولة الاول الصديق . يريد من الموظفين أن يتخذوا الوظيفة وسيلة للتضحية والاخلاص ، لا للتجارة والاثراء . فيوصي بارض له أن تباع ، وان يرد الى الامة جميع ما تقاضاه من اجر ، في غضون خدمته الحكومية ... وهذا ابن سعد يروي أن عمر بن الخطاب ، اوصى بربع ثروته في سبيل الخير ... ثم طلب الى ولده عبد الله أن يرد الى بيت المال ما اضطر الى أخذه منه . وان لم يكف ماليه ، امره أن يستعين ببني عدي ، واخيراً بقريش ، ولا يجاوزهم ... ولما رأى ابنته حفصة تخفي اثوابا جديدة لتكفينه أبى ذلك وقال : دعيها للاحياء ينتفعون بها . وطلب ان يكفن باسماله الرديئة قائلا « ان هي الا للمهل والصديد »

وازمة الورق الخانقة لا تسمح لنا بالتبسط في ذكر وصايانا التأريخية واقول باخلاص انها قمينة بافراد سفر ... يا لله ما اسماها ، انها صور صادقة لما انطوت عليه تلك النفوسُ الكبيرة من الاخلاص البرى . لحب الجماعة ، والعمل لاسعادها بكل ما في الوسع من قوة ...

ولن تجد لها اليوم من أسوة مطردة الا في وصايا الاوربيين . وبالاحرى الامريكان

عمل شريف فهلا نفعل مثله ؟

حدثني احد السائحين أن للمسلمين في « بومباي » مصرفاً يجمع الزكاة والصدقات والوصايا . وله مصانع وملاجىء ومدارس ومستشفيات وعمله الوحيد هو اسعاد الطبقة الفقيرة فمن كان صالحاً للعمل وجهه اليه ، وجعل اجره يكفل له العيشة الراضية ، ومن كان عاجزاً ، وله اسرة امده بكل ما يحتاج اليه مع تدريب اسرته على العمل ، وان كان وحيداً ادخله الملجأ . ان هذا العمل شريف جداً . انه يقطع دابر البطالة والاحتيال والتسول والجرائم . انه ينهض بالحياة الاجتماعية الى المثل الاعلى الانساني . فهلاً نفعل مثله ؟

جدول التصحيح

الصفحة الخطأ	الصواب	الصفحة الخطأ	الصواب
ز النقنينية	التقنينية	٢٣ الذين	التي
ط يلتقى فيها مغرم	يلتقي فيها الغرم	٣٠ بل فرض	بل ما فرض
٧ لارادة	الارادة	٦٧ الاباح	أرباح
١١ مانعي زكاة	مانعي الزكاة	٧٣ لذي طائفة	لدى طائفة
١٢ خلائق	خلائف	٧٣ قليلة وكثيرة	قليله وكثيره
٢٣ ترد	ترده	٧٣ فالئك	فاولئك
٢٣ لتسول	للتسول	٧٦ بالله ما	يا لله ما

وهناك اغلاط مطبعية غيرها لا تخفى على القارىء اللبيب

الفهرس

صفحة	
١	الشح
٩	الزكاة لا بد من اخراجها
١٣	اعلان الزكاة
١٦	مسائل الزكاه
٢٠	الاصناف الذين تصرف اليهم الزكاة
٢٦	العدل في مقادير الزكاة المفروضة
٣١	الاشياء التي تزكى
٣١	النقدان وما حمل عليهما
٣٦	بيان مقدار النصاب ومقدار الزكاة فيه
٣٧	عروض التجارة
٤٠	المواشي وجداول زكاتها
٤٣	زكاة الديون
٤٦	الاقتصاد
٥١	الصدقة اليومية المندوبة
٥٩	المسألة
٦٦	الاحتكار
٧٢	الربا والدين
٧٦	منع الارباح الفاحشة في ابان الازمات
٧٨	الوصية

للمؤلف تحت الطبع

الى غرناطة ...

هي روايةٌ حديثة ... تعرض صور المدنيـة العربية في أندلسة ، عرضاً فنياً رائعاً . وتريح الستار في أمتع فصولهـا عن مفاتن القصور السحرية الحالمة على ضفاف شنيل ، باسلوب سلسبيل عذب متدفق الري ، وتكشف أواصر الحضارة العربية بين المدينتين الخالدتين — مدينة الفن الغربية غرناطة — و — مدينة التـاريخ الشرقية دمشق — وتقارى. الرواية حيـثما يمشي تملأ صدره أنفـاسُ الورود الندية . وحيثما يتلفت تأخـذه بدهشة وسحر الغوطتان المتعانقتان ؟!! ...

DATE DUE

LAFF LTB.
11 DEC 2008
Circulation Dept.

330.953:D124iA:c.1
الدفتردار، هاشم
اصلاح الاسلام الاقتصادي
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01014027

American University of Beirut

330.953
D124iA